الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: علوم المالية والمحاسبة

رقم: .....

ميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

فرع: علوم المالية والمحاسبة

تخصص: مالية وبنوك

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

تحت عنوان:

آليات رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية وفعاليتها

- حالة الجزائر -

من إعداد الطلبة:تحت إشراف

- **عويطي سارةد. حجار مبروكة**
- **بن سالم سمية**

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
			رئيسا
حجار مبروكة	محاضر – أ-	جامعة مسيلة	مشرفا ومقررا
			مناقشا

السنة الجامعية : 2020-2021

إهـــــداء

الحمد لله الذي أروع بني ادم في تركيبة عقله فأعطاه بذلك القدرة على جعل وسيلة الكفاح و غايته النجاح

{وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً }(23)

على ضوء هذه الآية الكريمة اهدي ثمرة عملي إلى من كانت سندي في السراء والضراء .

إلى من اجتهدت و حرست على نشأتي وتربيتي ،إلى من غمرتني بحبها و عطفها إلى من يعجز اللسان على الثناء عليها و القلم عن وصف فضلها ،إلى التي الجنة تحت أقدامها أمي الحبيبة .

إلى من أشعل مصباح عقلي وأطفأ ظلمة جهلي و كان خير مرشد لي نحو العلم و المعرفة إلى من علمني إن الحياة صبر وعطاء ،إلى من انتظر أن يرى فلذة كبده متخرجة تخوض غمار الحياة أبي العزيز .

إلى من شاركوني رغد الحياة و ابتسامة اليوم و أمل الغد أختاي

إلى من نجحت بفضل دعواتهم أجدادي حفظهم الله

إلى حبيبة قلبي "إسراء"

إلى صديقتي "عبو مريم العلا"

إلى من تشاركت معي عناء هذا العمل " بن سالم سمية "

عويطي سارة

إهـــــداء

الحمد و الشكر اولا لله الذي امتلأت بحبه القلوب و سهلت بالتوكل عليه كل الدروب

اقدم ثمرة جهدي :

إلى من ساعدتني في صلاتها و دعائها، إلى من سهرت الليالي تنير دربي ، إلى من شاركتني افراحي و احلامي ، إلى نبع العطف و الحنان ، إلى اجمل ابتسامة في حياتي إلى اروع امرأة في الوجود : امي الغالية .....

إلى من علمني ان الدنيا كفاح و سلاحها العلم و المعرفة ، إلى الذي لم يبخل علي بشيء ، إلى من سعى لأجلي و راحتي و نجاحي ، إلى اعز و اعظم رجل في الكون : أبي العزيز

إلى الذين ظفرت بهم هدية من الاقدار فعرفوا معنى الأخوة : اخي العزيز ... اخواتي العزيزات ...

اقدام اهداء خاص إلى براعم العائلة : قصي .. رؤى

إلى من شاركتني عناء هذا العمل : عويطي سارة

بن سالم سمية

شـــــكر

نتقدم بالشكر إلى الأستاذة المشرفة الدكتورة

-مبروكة حجار –

لقبولها الإشراف على المذكرة و على النصائح التي قدمتها لأجل تقويمها

كما نتقدم بالشكر الجزيل لكل من بوسعدية المسعود وخلافي حمزة للنصائح المقدمة

مقـــدمـــــة عـــامة

مقدمـــة

لقد ادى التطور الاقتصادي إلى ازدياد اهمية المنظومة البنكية بما تلعبه من دور هام في تحريك مختلف النشاطات الانتاجية و التجارية عن طريق البنوك و المؤسسات المالية على تعدد انظمتها و مهامها كونها تدفع عجلة التنمية الاقتصادية، و تعد العنصر الفعال الذال على تقدم أي نظام اقتصادي او تأخره فالعولمة الاقتصادية تفرض على الدول السير و الاندماج في تياراتها لكن ذلك ليس بالأمر الهين اذ يتطلب تواجد اقتصاد قوي من الناحية المالية و سياسة مصرفية مدعمة بمؤسسات مالية قادرة على منح الثقة لعملائها وذات ركائز متينة من اجل مواجهة التحديات المفروضة التي يشهدها العالم، حيث اصبحت البنوك في العصر الحالي تواجه تحديات غير مسبوقة و غير متوقعة يتطلب تجاوزها اداء قوي و فعال ورقابة في جميع مجالات نشاطها وهذا ما دفع العديد من الدول عبر العالم إلى تحرير و اصلاح قطاعاتها المصرفية بتركيز على المستويات المؤسسية و الرأسمالية و الموارد البشرية و التكنولوجية.

حيث تلعب المؤسسات المالية و البنوك التجارية دور الوساطة بتجميع أموال من عامة الناس في شكل ودائع، و تمنحها في شكل قروض للمستثمرين و هذا كله تحت رقابة البنك المركزي، الذي يمكن النظر إليه من جهتين هما الأولى من حيث : وظيفة البنك كبنك مركزي برقابته على الجهاز المصرفي في البلاد و من جهة ثانية من حيث : الدور الذي يؤديه في تحقيق الاستقرار و النمو الاقتصادي .

والمعلوم هو أن يعهد للبنك المركزي عادة مهمة الرقابة على الجهاز النقدي في البلاد غير أن إدراك البنك المركزي لوظيفته هذه تختلف عن قدرته على تنفيذ رقابة فعالة و يرجع ذلك

إلى أنه البنك يؤدي وظيفته و يقوم بعملية الرقابة المركزية تحت ظروف اقتصادية و مالية معينة.

وبما أن نشاط البنوك التجارية ووظيفتها المتمثلة في تلقي الودائع و استخدامها في القروض، و نظرا لهذا لدور الحيوي الذي يقوم به أدى ذلك إلى ضرورة التدخل من خلال فرض رقابة صارمة عليها و إخضاعها لقانون محكم يختلف عن القانون الذي تخضع له المؤسسات الأخرى، بهدف حماية أموال المودعين و ضمان سلامة الجهاز المصرفي .

الإشكالية الرئيسية :

-فيما تتمثل اهم الاليات التي يتبعها البنك المركزي لفرض رقابته على البنوك التجارية ؟

الأسئلة الفرعية :

انطلاقا من الإشكالية نطرح الأسئلة الفرعية التالية:

-ما المقصود بالبنك المركزي و البنوك التجارية ؟

- فيما تتجلى وظائف البنك المركزي ؟

- كيف تتم رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية ؟

- هل تلتزم البنوك التجارية الجزائرية بتطبيق تعليمات البنك المركزي؟

الفرضيات :

للإجابة عن الإشكالية الرئيسية والأسئلة الفرعية السابقة تم وضع الفرضيات التالية:

- يستخدم البنك المركزي الجزائري آليات حديثة للرقابة على البنوك التجارية.

- تتسم الرقابة المعتمدة من قبل البنك المركزي الجزائري بالفعالية .

- أهم وظيفة للبنك المركزي هي القيام بخدمات معينة للحكومة و البنوك.

– البنك المركزي هو بنك يهتم بوضع الخطط المالية لحكومة الدولة، و يساهم في تنفيذها ويتحكم بالأموال ضمن القطاع الاقتصادي .

أهمية البحث :

إن رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية هو موضوع في غاية الأهمية حيث أنه يرتبط بقطاع فعال في الجانب الاقتصادي و هو الجهاز المصرفي كونه يتحكم في السياسة الاقتصادية للدولة.

انطلاقا من ذلك فإن أهمية الموضوع يتجلى في :

– أهمية البنوك و نشاطاتها حيث أن البنك المركزي أصبح يمثل سلطة نقدية فعالة

– التعرف على مختلف الاليات التي يتبعها البنك المركزي على البنوك التجارية .

– تلعب البنوك دورا هاما بتسريع عجلة التنمية الاقتصادية لذا من الضروري تسليط الضوء عليها .

أهداف البحث:

– تهدف هذه الدراسة في محاولة الترف على البنك المركزي و البنك التجاري .

– معرفة اهم الوظائف التي يمارسها كل منهما .

– اساليب الرقابة التي يتبعها البنك المركزي غلى البنك التجاري، و معرفة مدى فعليتها .

خطة البحث :

قمنا بتقسيم هذا الموضوع إلى ثلاثة فصول تسبقهما مقدمة و تعقبهما خاتمة، الفصل الأول جاء بعنوان مفاهيم عامة حول البنك المركزي و البنوك التجارية و الذي يتضمن ثلاثة مباحث، المبحث الاول مفاهيم حول البنوك المركزي، المبحث الثاني مفاهيم حول البنوك التجارية، المبحث الثالث العلاقة بين البنك المركزي و البنوك التجارية اما الفصل الثاني

الذي جاء بعنوان اليات رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية و الذي بدوره قسمناه إلى مبحثين، المبحث الاول الرقابة الداخلية و الياتها، المبحث الثاني الرقابة الخارجية و الياتها، اما الفصل الثالث فحصصناه للدراسة الميدانية لموضوعنا .

منهج البحث :

قصد الاجابة على الاشكالية المطروحة و كذا اختبار صحة فرضياتها، تعيينا اتباع منهج وصفي تحليلي، وهذا باعتباره الانسب لمثل هذا النوع من الدراسات بشكل عام و الاكثر ملائمة لطبيعة موضوع البحث بشكل خاص، الاستخدام تاريخ من خلال سرد نشاه البنوك المركزية و التجارية، اما المنهج التحليلي في دراسة الحالة للفصل الثالث.

اما بالنسبة للأدوات المستخدمة، فقد قمنا في هذا البحث باستخدام المراجع باللغة العربية و الاجنبية، و كذا رسائل الماجستير، وبعض القوانين التي افادتنا في موضوعنا .

دراسات سابقة :

لقد اعتمدنا في موضوعنا هذا على الدراسة التي قام بها :

– حمزة خلافي . " التنسيق بين السياستين المالية و النقدية و دوره في معالجة التضخم"مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر ، نقدي و بنكي، جامعة محمد بوضياف ، المسيلة ، سنة 2018– 2019" .

هدف الباحث إلى تسليط الضوء على متطلبات التنسيق بين السياستينالنقديةوالماليةتتمثل في استقلاليه البنك المركزي .

تشترك دراستنا مع دراسة حمزة خلافي في الدور الذي تلعبه السياسةالنقدية للبنك المركزي ليمارس استقلاليته التامة للحد من العجز .

– شويرب عبد القادر ، دلهوم سمير ."الادوات الرقابية للبنك المركزي على البنوك التجارية "،مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر ،مالية و بنوك، جامعة محمد بوضياف ، المسيلة ، سنة 2018–2019 .

– بن نافلة نصيرة ،"تقييم السياسة النقدية في الجزائر"، مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه ، مالية و بنوك ، جامعة ابي بكر بلقايد ، تلمسان ، سنة 2017–2018 .

هدف الباحثان إلى الادوات الرقابية للبنك المركزي على البنوك التجارية ، حيث توصل الباحثان أن الأدوات الرقابية التي يطبقها البنك الجزائري هي أدوات كميه وكيفية ونوعية حيث تناولنا في موضوع بحثنا الأدوات الكمية من خلال التعرف على إعادة الخصم والاحتياطي القانوني والسوق المفتوحة .

صعوبات البحث:

باعتبار ان كل عمل فكري لابد ان يواجه مجموعة من الصعوبات التي تختلف حدتها من بحث لآخر، فقد واجهتنا اثناء اعداد البحث صعوبة اجاد المراجع المتخصصة و المرتبطة مباشرة بموضوع الرقابة المصرفية، كما واجهتنا صعوبة اجراء الدراسة الميدانية بحجة السرية و التحفظ بإعطاء المعلومات و انها ممنوعة قانونيا .

الفصل الأول

مفاهيم عامة حول البنوك المركزية
و البنوك التجارية

تمهيد:

ان المتطلع لتاريخ البنوك، يرى ان نشأتها وتطورها يختلف من دولة لأخرى باختلاف النظم الاقتصادية لكل منها، و في أواخر القرن التاسع عشر ازدادت المعاملات التجارية و اتسع نطاق النشاط الاقتصادي مما أدى ذلك بمعظم الدول إلى التفكير في تركيز مهمة الإصدار و الرقابة و الإشراف على النظام المصرفي في بنك واحد تمنحه الحكومة هذا الامتياز و منه أسندت هذه المهمة للبنك المركزي [1].

و بهذا سنتناول في المبحث الأول البنك المركزي باعتباره الركيزة الأساسية لأي دولة سواء فيما يتعلق برسم السياسة النقدية و المالية للدولة ككل و هذا كونه مؤسسة لا تهدف إلى تحقيق الربح بقدر ما تهدف إلى التنظيم و الرقابة . أما المبحث الثاني فسنتطرق فيه إلى البنوك التجارية باعتبارها وسيط من الوسائط المالية و هذا بالنظر إلى الدور الذي تلعبه في الحياة الاقتصادية و كذا في تنفيذ السياسة النقدية التي يرسمها البنك المركزي و البنوك التجارية .

[1]- سمير محمد العزيز ،اقتصاديات و إدارة النقود و البنوك ،الطبعة الأولى ، المكتب العربي الحديث – الإسكندرية ، 2011 ،ص-ص،23-24

المبحث الأول : مفاهيم حول البنوك المركزية

يعتبر البنك المركزي من اهم المؤسسات المالية، و يأتي على راس النظام المصرفي و يعتبر الدعامة الاساسية للهيكل النقدي و المالي في كل اقطار العالم، و تعتبر نشاطاته في غاية الاهمية و ان وجوده ضروري لتنفيذ السياسة المالية للحكومة، ويتمتع بالسيادة والاستقلال و بالتالي تعرض هذا المبحث إلى نشأة البنوك المركزية، تعريفها، وظائفها، اهدافها.

المبحث الأول : مفاهيم حول البنوك المركزية

يعتبر البنك المركزي من اهم المؤسسات المالية، و يأتي على راس النظام المصرفي ويعتبر الدعامة الاساسية للهيكل النقدي و المالي في كل اقطار العالم، و تعتبر نشاطاته في غاية الاهمية و ان وجوده ضروري لتنفيذ السياسة المالية للحكومة، ويتمتع بالسيادة والاستقلال و بالتالي تعرض هذا المبحث الى نشأة البنوك المركزية، تعريفها، وظائفها، اهدافها.

المطلب الأول : ماهية البنك المركزي

اولا :نشأة البنك المركزي :

1-البنوك المركزية قبل القرن العشرين :

لقد ارتبط ظهور المصارف المركزية قبل القرن العشرين ببنك إنجلترا الذي ينظر إليه على أنه أول بنك أرسى الأصول و القواعد التي تبنى عليها المصارف المركزية في عالمنا المعاصر، و المعروف أن بنك إنجلترا تأسس سنة 1694 بواسطة مجموعة من كبار التجار في لندن لإقراض الملك وليام الثالث بمبلغ 1.200.000 جنيه إسترليني بفائدة قدرها 8 بالمئة سنوية لمواجهة نشاطه الحربي في أوروبا ضد فرنسا، و في مقابل هذا العمل من قبل التجار أعطى الملك لهذا المصرف حق امتياز حفظ حسابات الحكومة لديه، و كان ذلك بداية الطريق لقيام هذا المصرف

يختص بها وحده دون سائر المصارف الأخرى، و الذي أدى لقيام رابطة وثيقة بينه و بين الحكومة ، و نجح بنك إنجلترا في قيامه بأعمال المقرض الأخير للبنوك التجارية، و من هنا دعم وضعه في الجهاز المصرفي داخل بريطانيا، ليصبح تجربة ناجحة أمام الدول الأخرى .

فتأسس بنك فرنسا سنة 1800، بنك هولندا 1814، بنك النمسا الوطني سنة 1817، بنك النرويج 1817، بنك الدنمارك الوطني سنة 1818، بنك بلجيكا عام 1850، بنك اسبانيا 1856،بنك روسيا 1860،بنك اليابان 1882، بنك إيطاليا 1893 [1].

2-البنوك المركزية خلال القرن العشرين :

منذ بداية القرن 20 قامت الكثير من البلدان بإنشاء بنوك الإصدار و السبب منح الدولة حق إصدار الأوراق المالية إلى مصرف واحد لسهولة إشراف الدولة عليه و إزالة حالة الإفراط في الإصدار و كذلك إدراك الحكومات لخطورة احتكار حق إصدار العملة من قبل مؤسسات مصرفية خاصة من حيث أن عملية إصدار النقد تمس المصلحة العامة ، لذلك اتجهت معظم الدول إلى تأميم تلك البنوك المركزية بالإضافة إلى توصية المؤتمر المالي الذي انعقد ببروكسل سنة 1920 الذي مفادها " أن على كل البلدان التي لم تأسس مصرف مركزيا بعد أن تبدأ في إنشاءه بالسرعة الممكنة ليس فقط من أجل تسهيل إعادة الاستقرار لعملائها و نظامها المصرفي و إنما أيضا من اجل مصلحة التعامل الدولي " .

و من البنوك المركزية التي ظهرت خلال القرن العشرين نجد البنك الاحتياطي الفدرالي للولايات المتحدة الأمريكية سنة 1914، البنك الوطني لسويسرا سنة 1917، البنك اليوناني سنة 1928، البنك الاحتياطي الهندي سنة 1935، بنك كندا سنة 1935 .....[2] .

---

[1]- مصطفى كمال السيد طايل ،الصناعة المصرفية في ظل العولمة اتحاد المصارف العربية ،2009 ،ص -41 .

[2]- زكريا الدوري ،يسرى السمراء ،البنوك المركزية و السياسات النقدية ،دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع ،عمان الأردن ،2013 ص 17-18 .

غير أن البنوك المركزية في الدول النامية لم يتم إنشائها إلا خلال النصف الثاني من القرن العشرين و يرجع ذلك أساسا إلى أن معظمها كانت تحت الاحتلال[1] .

و لقد ارتفع عدد البنوك المركزية من 18 بنك مركزي سنة 1900 إلى 51 بنك سنة 1950، ليصبح 126 بنك سنة 1993 ليصل سنة 2009 إلى 173 بنك، مع تطور العمل المصرفي أصبحت البنوك المركزية تلعب دورا مهما في السياسة المالية و الاقتصادية للدولة و تخلت تدريجيا عن الأعمال المصرفية للحكومة و القيام بوظيفة المقرض الأخير، كما اقتصر حق الإصدار النقد عليها دون سواها من البنوك[2] .

3-البنك المركزي في الجزائر :

إن البنك المركزي الجزائري مر بعدة مراحل قبل ان يصبح مستقلا، فلم يكن للجزائر اثناء الحقبة الاستعمارية جهاز مصرفي مستقل يقوم بمهام الاصدار النقدي و الاشراف على النظام المصرفي، بل كان تابعا للبنك المركزي الفرنسي [3].

لذا عملت الجزائر كل ما في وسعها منذ الاستقلال على استرجاع سيادتها المالية و النقدية فقامت بإنشاء هياكل اللازمة للخروج من دائرة الفرنك الفرنسي، ولتستقل بالسلطة النقدية كما اعلنت ايضا استقلال خزنتها العمومية عن نظيرتها الفرنسية فتم انشاء البنك المركزي الجزائري بموجب قانون 144-62 المؤرخ في 13 ديسمبر 1962 (اولا) كما عرف هذا البنك تطورا من خلال صدور القانون رقم 12-86 المتعلق بنظام البنوك و القروض (ثانيا) وكذلك من خلال الاصلاحات

[1] - رحيم حسين ،الاقتصاد المصرفي ،الطبعة الأولى ،منشورات إقرا قسنطينة 2008 ،ص 67 .
[2] - محمد صالح القريشي ،اقتصاديات النقود و البنوك و المؤسسات المالية ،الطبعة الأولى ،إثراء للنشر و التوزيع ،الأردن ،2009 ص ،178 .
[3]- خبابة عبد الله ، الاقتصاد المصرفي للبنوك الالكترونية ، البنوك التجارية، الساسية النقدية ، الطبعة الاولى، الجامعة الاسكندرية ، 2008 ، ص 180 -182 .

الجذرية للنظام المصرفي التي باشرتها الجزائر بموجب قانون النقد و القرض 10-90 و الامر 11-03 (ثالثا) كذلك تلاه الامر 10-04 (رابعا).[1]

ثانيا : تعريف البنك المركزي الجزائري

لقد اختلفت تعاريف حول البنك المركزي باختلاف الوظائف التي يقوم بها ومن هذه التعاريف نذكر :

تعريف 1 : هو مؤسسة عمومية تؤدي مجموعة من الوظائف أساسية و المتمثلة في استقرار النقدي (المحافظة على استقرار الأسعار و سعر الصرف) و دعم الاستقرار المالي (إذا لزم الأمر من خلال قيامه بدور المقرض الأخير) . كما انه يحتكر عملية إصدار النقد [2].

تعريف 2 : هو ذلك البنك الذي تحتفظ فيه البنوك الأخرى ودائعها و التي تستعملها في تسوية عملياته في إطار السوق ما بين البنوك [3].

تعريف 3 : هو مؤسسة تقع في قمة النظام المصرفي لضمان سير القوانين و الإشراف على الكتلة النقدية[4].

و من خلال هذه التعاريف السابقة يمكن صياغة تعريف البنك المركزي على النحو التالي :

" البنك المركزي عبارة عن مؤسسة نقدية تقع في قمة النظام المصرفي و عادة ما تكون من ملكية الدولة يقوم بالإشراف و التنظيم السياسة النقدية و الانتماءات المصرفية للدولة ، لضمان الاستقرار النقدي و المالي بغرض الوصول إلى أفضل معدلات الممكنة ".

---

[1]- لعشب محفوظ، الوجيز في القانون الصرفي الجزائري، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2005 -2008، ص 47 .

[2]-Claudio boriq, Gianni toniolo, Piet clement past and future of central banq cooperation, First published .Cambridige university press new york. 2008-P22

[3]-John singleton . Central banqinq in the twentieth centry. Cambridgeuniversity press . New york.2011.P17.

[4]-Fredric mishking , Christain bordes ,Pizrre –cyrlle tantcoeur, Doninikue lacoue,Labarthe, Xavier rjot monnaie, Banque et marcge financier 9 eme edition, Pearson France, 2010 ,P503

المطلب الثاني : وظائف و أهداف البنك المركزي

اولا : وظائف البنك المركزي

لكي يقوم البنك المركزي بتحقيق أهدافه لابد أن يمارس مجموعتين من الوظائف أو المهام و هما: **الوظائف ذات السمة العامة** أي ترتبط بالاقتصاد القومي ككل ، و **الوظائف التي ترتبط بالبنوك التجارية** على وجه الخصوص و تتلخص وظائف البنك المركزي بشكل عام في أربعة وظائف أو مهام و هي : بنك الإصدار ، بنك البنوك ، بنك الحكومة ، واضع و منفذ للسياسة النقدية .

1)- البنك المركزي بنك الإصدار :

يعتبر الإصدار النقدي أولى وظائف التي أوكلت للبنوك التجارية و قد تكون السبب الرئيسي لإنشاء الصيرفة المركزية ، و في تلك العملية التي يقوم بواسطتها البنك المركزي بضخ نقود قانونية للاقتصاد ككل (الحكومة ، مؤسسة ، أفراد) و يتجسد ذلك ماديا و فنيا في طبع ورق النقود ووضعها في حيز التداول [1].

2)- البنك المركزي كبنك للحكومة :

إلى جانب وظيفة الإصدار التي منحت للدولة فها حق الاحتكار لصالح البنك المركزي يلعب هذا الأخير دوار هاما لصالح الحكومة و سياستها الاقتصادية فهو يعتبر بمثابة المستشار و الوكيل المالي للحكومة، الذي ينوب عنه في المعاملات المالية الداخلية و الخارجية ، بالإضافة كونه هيئة التي تشرف على تطبيق جزء مهم من السياسة الاقتصادية العامة للحكومة[2] .

[1] -محمد بن بحان ،الابعاد الجديدة لاستقلالية البنوك المركزية في ظل العولمة ،أطروحة دكتواره ،الجزائر ،2011 -2012 – ص 34 .
[2]-عبد الحسين جليل الغالي ،السياسات النقدية في البنوك المركزية ،الطبعة الأولى ،دار المناهج للنشر و التوزيع ،الأردن ؛ 2015 ،ص 80 – 82 .

3)- البنك المركزي كبنك البنوك :

تنبثق وظيفة البنك المركزي كبنك للبنوك من العلاقة الموجودة بين البنك المركزي و البنوك التجارية ، حيث انه يقدم العديد من الخدمات المصرفية و يقوم بالإشراف عليها لضمان الاستقرار المصرفي ، و عليه فالبنك المركزي يضطلع (يشرف) بمهمته كبنك للبنوك من خلال[1] :

أ - الاحتفاظ بالودائع و أرصدة البنوك التجارية :

يعتبر البنك المركزي مستودع للاحتياطات النقدية للبنوك التجارية ، التي تقوم بوضع فوائضها النقدية لديه على الثقة التي تضعها فيه .

ب - فتح حسابات للبنوك التجارية :

البنوك التجارية تقوم بفتح حسابات مصرفية لدى البنك المركزي ، و تستخدم هذه الحسابات في تسوية عملياتها مع البنوك التجارية الأخرى .

جـ - المقرض الأخير للبنوك :

يعتبر البنك المركزي المقرض الأخير للبنوك التجارية في حالة حول عجز عن سداد أموال المودعين فبدوره يسرع عملية سحب الودائع و بالتالي إفلاس البنك و انهياره و هنا يعتبر البنك المركزي الملاذ الأخير للبنوك التجارية للحصول على الأموال و الحماية من الإفلاس .

د - الإشراف على البنوك التجارية :

بالنظر إلى كونه البنك المركزي المقرض الأخير للبنوك التجارية ، فإنه يتحمل مخاطر كبيرة بالنسبة للبنك المركزي و لميزانية الدولة و هذا ما جعل البنوك المركزية تقوم بوظيفة الإشراف و الرقابة لضمان عدم حدوث المخالفات .

[1]Thammarah noenjah, Central banhnig, Theory and practice in sustaning and finantial stability, Willy aubished.

4)- البنك المركزي واضع و منفذ للسياسة النقدية :

و يمكن إيجازها في النقاط التالية :

- البنك المركزي يقوم بضبط سعر الفائدة المخصص لإقراض البنوك و المؤسسات النقدية .
- يتدخل البنك المركزي في السوق النقدية عن طريق القيام بعمليات شراء أو بيع الأوراق المالية حسب وضعية الاقتصاد .
- يقدم البنك المركزي مجموعة من القروض و التسهيلات للبنوك التجارية .
- يستخدم البنك المركزي مجموعة من التدابير الإدارية لتحديد المستويات المطلوبة منالاحتياطات والمعدل الأقصى والأدنى لسعر الفائدة التجارية وتحديد الأسقف الائتمانية[1].

ثانيا : أهداف البنك المركزي

يسعى البنك المركزي باعتباره المسؤول عن النظام النقدي للدولة لتحقيق مجموعة من الأهداف نلخصها فيما يلي [2]:

1- الاستقرار الأسعار و التحكم في معدلات التضخم .

2- الحفاظ على الاستقرار النقدي .

3- الحفاظ على القوة الشرائية للعملة المحلية .

4- الحفاظ على استقرار سعر الصرف للعملة المحلية مقارنة بالعملات الأخرى .

5- كفاءة نظام الدفع المعتمد عليه و توجيه الخدمات البنكية .

6- و في دول العالم الثالث يضاف هدف آخر و هو تحقيق التنمية الاقتصادية .

[1]John singleton.Op –cit – P19.
[2]Haward Davies, David green, Banqing on the future-the fall and rise of central banqing, Prenceton university press, Americ, P15.

المبحث الثاني : ماهية البنوك التجارية

إن حاجة الإنسان إلى إيجاد أماكن لحفظ أمواله ، دفعه إلى التفكير بإقامة مؤسسات خاصة لهذه الغاية و من بين هذه المؤسسات نجد البنوك التجارية، و التي سيتم التطرق إلى نشأتها و تعريفها و اهم وظائفها في هذا المبحث .

المطلب الأول : نشأة وتعريف البنوك التجارية

اولا : نشأة البنوك التجارية

1-على المستوى الدولي :

إن الشكل الأول و البدائي للبنوك التجارية هو الصراف الذي يتعامل ببيع و شراء العملات الأجنبية و مبادلتها بعملات وطنية، حيث سابقا كان التعامل يتم بالنقود المعدنية الذي يتطلب التأكد من وزنها و من عيارها (درجة نقائها)، كما أن نشأة البنوك التجارية برزت من خلال تطور نشاط الصيارفة الذين كانوا يقبلون الودائع (المعادن الثمينة) مقابل إيصالات أو شهادات إيداع بمبلغ الوديعة و يحصلون مقابل ذلك على عمولة .[1]

و هكذا تطورت الممارسات المالية من مراقب إلى بيت الصيرفة ثم إلى بنك ، و أقدم بنك حمل هذا الاسم في التاريخ هو بنك برشلونة 1402، أما أقدم بنك حكومي فقد تأسس في البندقية عام 1587، و جاء بعده بنك أمستردام 1609[2].

2-على مستوى الجزائر :

أما النظام المصرفي في الجزائر خلال فترة الاستعمار فقد نشأ و ترعرع كامتداد وظل للنظام الفرنسي و كانت وظيفته خدمة المحتلين و مصالحهم، و أما سياسة الائتمان فقد ظلت انعكاس

[1] عبد الحق أبو عتروس ،الوجيز في البنوك التجارية ،مطبوعات جامعة منتوري ،قسنطينة ؛الجزائر ،2000 –ص 05
[2] شاكر القزيوني ،محاضرات في اقتصاد البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية ، بن عكنون ،الجزائر ،طبعة 2008- ص 26

لتمثيلها في فرنسا حيث أنها تميزت بوجود شبكة بنوك هي أكثر تطورا من أية مستعمرة فرنسية أخرى بل و كان هناك بنك إصدار أيضا دون أن تكون له كل الحقوق لتمثيله في الدول ذات السيادة إضافة إلى فروع البنوك الفرنسية الخاصة و العامة و المختلطة ، و خلال الحرب التحرير أضيف بنك آخر و سمي ببنك التنمية[1] .

ثانيا : تعريف البنوك التجارية

قدمت العديد من التعاريف للبنوك التجارية و كلها يصب في نفس المعنى اهمها:

تعريف 1 : "هي عبارة عن مؤسسات مالية تقوم بجمع المدخرات و إنشاء الائتمان و قبول كافة الودائع و تمويل المشاريع أو إنشائها و البحث عن ودائع "[2].

تعريف 2 :" يمكن تعريف البنك التجاري بانه منشأة أو مؤسسة مالية تقوم بقبول الودائع من الافراد و الهيئات (الأشخاص المعنوية) تحت الطلب أو لأجل، ثم تستخدم هذه الودائع في فتح الحسابات و تقديم القروض الائتمانية بقصد الربح " [3].

تعريف 3 : " البنك التجاري هو تلك المؤسسة التي تمارس عملية الائتمان (الإقراض و الاقتراض) حيث يحصل البنك على أموال العملاء فيفتح لهم بها ودائع و يتعهد بتسديد مبالغها عند الطلب او لأجل كما يقدم قروض لهم " [4].

من خلال التعاريف السابقة نستخلص : " أن وظيفة البنوك التجارية تنحصر بصفة أساسية في قبول الودائع و منح الائتمان و أداء بعض الخدمات المصرفية الأخرى ."

---

[1]- شاكر القزيوني،مرجع سابق ، ص 53

[2]- خبابة عبد الله ،الاقتصاد المصرفي ،مؤسسة شباب الجامعة ؛مسيلة ،الجزائر 2008، ص 88 .

[3]- سليمان بوذياب ،اقتصاديات النقود و البنوك ،المؤسسة الجامعية و الدراسات ،1996 ،ص 113 .

[4]- ضياء مجيد الموسوي ،الاقتصاد النقدي ،دار الفكر ،الجزائر ،1993 ص 93 .

المطلب الثاني : البنوك التجارية وظائفها و أبرزها في الجزائر

اولا :وظائف البنوك التجارية

تقوم البنوك التجارية بمجموعة من الوظائف المختلفة بالإضافة إلى الوظيفة الأساسية هي خلق النقود الكتابية و سنتطرق إليها فيما يلي [1]:

1- خلق نقود الودائع : يعتبر خلق النقود الكتابية من أوسع أنواع النقود انتشار في المجتمعات الحديثة فالفكرة الأساسية تأتي من اعتياد الأفراد في المجتمعات الحديثة على تسوية مدفعاهم عن طريق الشيكات التي يسحبونها على ودائعهم في البنوك .

2- قبول الودائع: يعتبر من أهم الأعمال التي تقوم بها البنوك التجارية حيث يتم خلق النقود الائتمانية عن طريق هذه الودائع وهي الوظيفة الأساسية للبنوك التجارية، و يلاحظ أن الودائع على أنواع مختلفة وهي :

2-1- الودائع الجارية : وهي تلك الودائع التي يستطيع أصحابها سحبها بدون إنذار سابق .

2-2- الودائع لأجل : وهي تلك الودائع التي لا يستطيع لصحابها السحب منها إلا بعد انقضاء المدة المحددة المتفق عليها .

2-3- ودائع بإخطار : وفيها يخطر المودع بنكه برغبته في السحب في مدة زمنية متفق عليها .

2-4- ودائع الادخار : شبه الودائع الجارية في عملية السحب أي يمكن سحبها دون سابق إنذار ولكن بفرق انه يتم الإيداع مقابل فائدة تدفع للمودع و في أوقات معينة متفق عليها سابقا .

يمكن القول انه هذه الودائع تفتح لأفراد و المؤسسات لتشجيعهم على الادخار .

3- تقديم القروض : وهو ما يعرف بمنح الائتمان حيث تقوم البنوك التجارية بالإقراض

[1]- عبد الحق أبو عتروس، الوجيز في البنوك التجارية ، الجزائر ،بهاد الدين للنشر و التوزيع -200 ،ص ص 15-16

يعتبر هذا الأخير من المهام التقليدية التي تقوم بها البنوك التجارية حيث تقوم بمنح رجال الأعمال ائتمانا قصير الأجل مما يعطيهم وسيلة دفع حاضرة كالأوراق النقدية و الودائع تحت الطلب تستخدم في تمويل العمليات التجارية أو الإنتاجية، في مقابل هذه الخدمة التي تؤديها البنوك التجارية و التي يترتب عنها تخليها عن بعض أموالها لمدة معينة هي مدة القرض فإنها تحصل على مبلغ يمثل نسبة معينة من مبلغ القرض و يسمى هذا المبلغ بالفائدة و تحصل هذه النسبة على أساس سنوي .

تتفرع هذه القروض على ثلاثة أنواع :

3-1- قروض بدون ضمان : تمنح للمتعاملين الرئيسين مع البنك كونه متأكد من مركزهم المالي لأن في الأصل البنك التجاري لا يقدم قروض بدون ضمان .

3-2 - قروض بضمانات مختلفة : و يذكر منها ما يلي :[1]

- قرض بضمان السلع المختلفة .

- قرض بضمان أوراق مالية .

وكلهما لتجنب خطر عدم التسديد حيث يلجأ بنك لمنح القرض بضمان حقيقي و هو أصل معين للعميل حيث لا يرجعه له إلا بعد أن يستعيد قيمة القرض الذي يمنحه للعميل مع الفائدة

3-3- القروض بضمان شخصي : يتم عن طريق تدخل شخصي آخر من طرف المقترضين و يتعهد بسداد في حالة عجز هذا الأخير عن التسديد ،في حالة قيمة الأصل عن قيمة الدين فإن البنك يشترك مع الدائنين للحصول على أموالهم من الأصول الأخرى الغير مرهونة .

4-خصم الأوراق التجارية : يعتبر هذا الإجراء من أهم الوظائف البنوك التجارية في العصر الحديث و تزداد أهميته بازدياد ظاهرة المعاملات الآجلة بين الأفراد في المجتمع، فالتاجر يبيع

[1]مفهوم البنك التجاري و اعماله ،مشرف نادي البنوك و الشركات المالية ، 2-1-2011 www ;appoeconomic ; com

بأجل و يحصل على كمبيالات مستحقة في الدفع في الفترات المستقبلية مقابل مبيعاته، فمع تراكم الكمبيالات في يده فهو لا يستطيع استمرار في نشاطه التجاري .

إذن فهو يلجأ للبنك ليخصمها له أي يدفع له البنك قيمتها قبل أن يحل اجلها فيكون البنك في هذه الحالة قد قدم قرضا قصير الأجل مدته تاريخ استحقاق الكمبيالة و مبلغ الفائدة يعادل الفرق بين القيمة الاسمية و القيمة الحالية و نسبة الفائدة إلي القيمة الاسمية للكمبيالة تعرف بسعر الخصم

5- **وظيفة الإشراف و الرقابة** : تتولى المصارف في المجتمعات ذات التخطيط المركزي عملية توجيه الأموال المتداولة التي استخدمتها مع متابعة هذه الأموال للتأكد من أنها تستخدم في ما رصت له من بعض، و للتأكد من مدى ما حققه استخدامها من أهداف محددة مسبقا من مشروعات التي استخدمتها .

بعض الوظائف الأخرى :

تمويل التجارة الخارجية من خلال فتح اعتمادات مستنديه و تشتمل على اعتمادات استراد و أخرى للتصدير و يحقق البنك التجاري ارتياحيه بصفة خاصة لمقدار الفرق بين الفوائد التي يودعها المودعين و التي يتحملها المقترضين و العمولات و الأجور التي يحصلها البنك مقابل تقديم الخدمات لعملائها .

- قيام البنك بالتحصيل مستحقات عملائه من مصادرها المختلفة سواء كانت هذه المستحقات شيكات أو كمبيالات أو سندات أذنيه مستحقة لصالحها أو أسهم كذلك يدفع ديونهم لمستحقيها

- قيام البنك بتجميع مدخرات العملاء بشكل ودائع ادخار او صندوق التوفير وإعطائهم فوائد عنها ثم استثمار هذه المدخرات في راء السندات .

– قيام البنك بالتعامل في الأوراق المالية على اختلاف أنواعها سواء لمصلحة عملائه او لمصلحته الشخصية ، استبدال البنك للعملات الأجنبية بالعملة الوطنية و العكس لصالح العملاء .

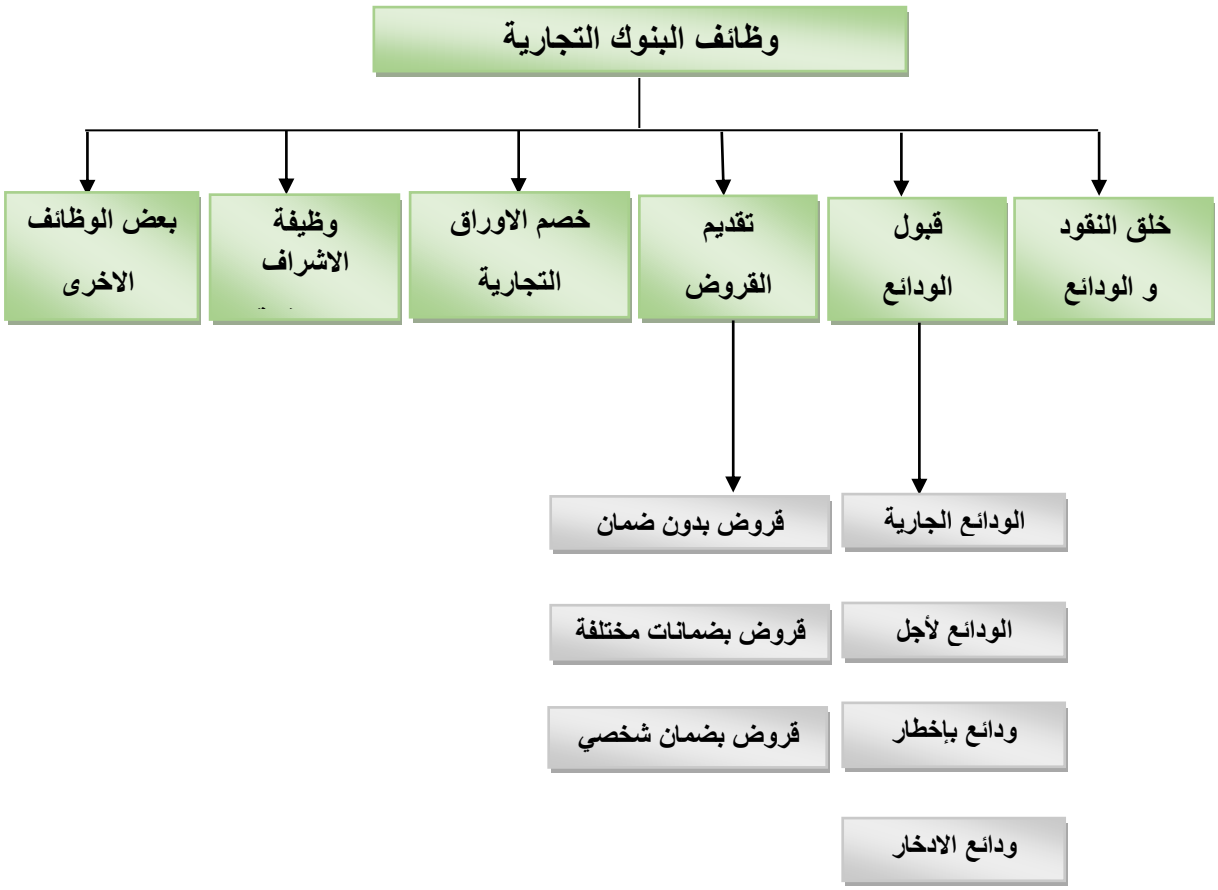

المصدر : من اعداد الطالبات

– تأجير البنك الخزينة الصغيرة لعملائه يحتفظون بها فيها بمقولاتهم الغالية من مجوهرات، أوراق مالية نقود و غيرها، إدارة الأعمال و الممتلكات العملاء و تقديم استشارات اقتصادية و مالية من خلال دائرة مختصة [1].

ثانيا : أشهر البنوك التجارية في الجزائر

ظهرت في الجزائر العديد من البنوك التجارية ابرزها[2] :

1- البنك الوطني الجزائري : تأسس في 13 يونيو1966 ،يقوم بكل النشاطات مصرف الإيداع لاسيما أنه يأمن الخدمة المالية للتجمعات المهنية للمؤسسات .يعالج كل العمليات المصرفية، للصرف و القرض في اطار التشريع و تنظيم عمليات المصارف و يعتبر من اهم البنوك في قائمة البنوك في الجزائر .

2- البنك الجزائر الخارجي : هو بنك تجاري جزائري تأسس سنة 1967 اختص في تنفيذ الاتفاقيات المرتبطة بالعمليات الخارجية مقره بالجزائر العاصمة .

3- بنك التنمية المحلية : هو بنك تجاري جزائري تأسس عام 1985و هو بنك عمومي جزائري يسعى بشكل دائم إلى المشاركة الفعالة في تطوير الاقتصاد الوطني و المحلي و تعزيز الاستثمار و ذلك عن طريق تشجيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

4- بنك الفلاحة و التنمية الريفية :هو مؤسسة مالية وطنية ينتمي إلى القطاع العمومي الجزائري أنشئ في 13 مارس 1982 على شكل شركة مساهمة و تتمثل مهامه في تنمية و تطوير القطاع الزراعي و تعزيز العالم الريفي و دعم النشاطات الصناعية التقليدية و الحرفية .

[1]- محمد شريف ايمان ،دور البنوك التجارية في تمويل التنمية الاقتصادية ،فرع نقود المالية و بنوك ،المركز الجامعي ،البويرة ،دفعة 2008-2009 ،ص 35.

[2]- http://ar.m.wikipedia.org

5- القرض الشعبي الجزائري :هو بنك تجاري جزائري تأسس سنة 1966 و هو ثاني بنك اقتصادي، و قد أنشئ على أنقاض القرض الشعبي الجزائري و الصندوق المركزي الجزائري للقرض الشعبي .

6- الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط :هو بنك جزائري مختص في جمع أموال التوفير ،منح القروض العقارية للخواص، تمويل المقاولين العموميين، تمويل مؤسسات الإنتاج عتاد البناء و مؤسسات الإنجاز التي لها صلة بالبناء .

بالإضافة إلى وكالاته البالغة عددها 206 وكالة، و مديراته الجهوية البالغ عددها 15 مديرية جهوية موزعة على كامل التراب الجزائري ،يتواجد الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط بنك على مستوى شبكة البريد لأجل جمع أموال التوفير .

7- الصندوق الوطني للتعاون ا لفلاحي : هو مؤسسة مدنية غير ربحية تأسست في بداية القرن 20 وتم استحداثها سنة 1972 و هي مؤسسة تهدف إلى تحقيق كل عمليات الضمان الاجتماعي، التأمينات او التعويض على أساس روح التضامن و هذا دون تحقيق فوائد .

المبحث الثالث : استقلالية البنك المركزي وعلاقته بالبنوك التجارية

تعد استقلالية البنك المركزي من اهم الجدالات المطروحة في عصرنا الحالي على الساحة المصرفية، حيث من شان هذه الاستقلالية ان تزيد من مصداقية البنوك المركزية و فعالية السياسة النقدية و هذا ما سنتطرق اليه في هذا المبحث .

المطلب الأول : استقلالية البنك المركزي

يقصد باستقلالية البنك المركزي منحه الاستقلال الكامل في إدارة السياسة النقدية، عن طرق عزله عن أية ممارسات سياسية من طرف السلطة التنفيذية من جهة، و منحه حرية التصرف الكاملة في وضع و تنفيذ السياسة النقدية، فالبنك المركزي له الاستقلالية في تحديد الأهداف إذ لم يكن هناك تحديد دقيق لأهدافه، و العكس فيما إذا كانت تلك الأهداف محددة بشكل دقيق، كما أن البنك المركزي يعتبر مستقلا إذا كانت له الحرية في وضع و تطبيق السياسة النقدية المناسبة لتحقيق أهدافه، ولا يعد مستقلا اذا كان ملزما بقاعدة نقدية محددة أو بتمويل عجز الميزانية مثلا . إلا أن منح البنك المركزي استقلاليته لا يعني أن يكون مسؤولا اتجاه أي جهة، و هذا ما يستلزم على الأقل ضرورة قيامه بشرح و تبرير تصرفاته و سياساته، من خلال المنشورات و التقارير في مواجهة الرأي العام أو في مواجهة المؤسسات البرلمانية من خلال المثول أمام لجانها المتخصصة[1]

ثانيا :معايير استقلالية البنك المركزي[2].

–مدى التزام البنك المركزي بتمويل العجز في الإنفاق الحكومي و منح التسهيلات الائتمانية للحكومة .

[1]محمد شريف ايمان ،مرجع سابق ،ص 55

[2] اسامة محمد الفولي ، مجدي محمود شهاب ، مبادئ النقود و البنوك، دار الجامعة الجديدة للنشر و التوزيع ، الاسكندرية، 1990، ص 232

-مدى حرية و سلطة البنك المركزي في وضع و تطبيق السياسة النقدية، و حدود تدخل السلطة التنفيذية في ذلك .

-أهمية هدف المحافظة على استقرار الأسعار و قيمة العملة بالنسبة لبقية الأهداف الأخرى.

-مدى سلطة الحكومة في تعيين و عزل محافظ البنك المركزي و أعضاء مجلس الإدارة و سلطتها فيما يخص ميزانية البنك .

-مدى خضوع البنك المركزي للمحاسبة و المسائلة

ثالثا : اسباب اللجوء إلى استقلالية البنك المركزي [1]

و تتمحور أهم الأسباب الدعوة إلى استقلالية البنوك المركزية حول ثلاث نقاط أساسية وهي :

-حصيلة دراسات النظرية التي أثبتت التحيز التضخمي للحرية المطلقة للحكومات في وضع السياسة النقدية .

-حصيلة الدراسات التطبيقية فيما يخص العلاقة بين استقلالية البنوك المركزية و انخفاض معدلات التضخم .

-ارتباط بين استقلالية البنك المركزي و استقرار الأسعار باعتباره الهدف الرئيسي للسياسة النقدية

وتجدر الإشارة هنا إلى أن استقلالية البنك المركزي لا تتحدد فقط بما تنص عليه النصوص التشريعية المعينة، فهي مرتبطة أيضا بعوامل أخرى منها تعدد الأهداف و إمكانيات البشرية العاملة في البنك المركزي، و التقاليد التي تحكم علاقات العمل بين السلطة التقنية و الحكومة، و الصفات الشخصية لكبار المسؤولين في البنك المركزي، بالإضافة إلى امتداد صلاحية البنك المركزي لتشمل سياسة سعر الصرف وذلك لشدة ارتباط فعالية السياسة النقدية بسياسة سعر الصرف .

[1]- المرجع نفسه ،ص 235 .

وعمليا، من خلال متابعة استقلالية البنوك المركزية ،يتضح عدم وجود استقلالية مطلقة عن الحكومة، بل هناك حد معين لفرض الحكومة لسلطتها بشكل مباشر أو غير مباشر ،مها كانت درجة الاستقلالية، فضلا عن وجود عدة عراقيل تؤثر على فعالية الاستقلالية القانونية واقعيا غالبا ما تتجمع هذه العوامل في الدول النامية ،و تختلف من دولة إلى أخرى، كطبيعة التضخم و أسبابه وتطوره، مستوى الثقافة في المجتمع ومدى وجود سوق متطور واسع و فعال ... الخ .

وفيما يخص بنك الجزائر، فان استقلاليته كانت فعلية بالنسبة للسلطة التنفيذية، و تمثل ذلك في طريقة تعيين المحافظ و نوابه الثلاثة لفترة زمنية محددة بست سنوات بالنسبة للمحافظ و خمس سنوات بالنسبة للنواب قابل للتجديد مرة أخرى، فبموجب طريقة هذا التعيين لا تستطيع أية سلطة عزل أو كبح عمل المحافظ إلا في إطار القانون و ذلك في حالة وقوع مانع للمحافظ كحالة العجز الصحي أو ارتكاب خطأ فادح ، دون ذلك و طبقا للقانون (10-90) المؤرخ في 14 أبريل 1990 والمتعلق بالنقد و القرض، و لا يمكن عزله المحافظ إلا بعد انقضاء عهدته، و هذا ما يعزز استقلالية بنك الجزائر في ممارسة نشاطاته، غير أن هذه الاستقلالية قد تقلصت بالتعديلات التي أجريت على هذا القانون و ذلك في سنة 2001 بالتعديل الذي تم بالأمر رقم (01-01) الصادر في 27 فيفري 2001 من طرف رئيس الجمهورية ، حيث أن تعيين كل من المحافظ و نوابه و كذلك أعضاء مجلس الإدارة أصبح يمارس كأية وظيفة من الوظائف السلطة التنفيذية، حيث يتم تعيينهم بموجب مرسوم رئاسي غير محدد المدة كما يتم عزلهم في أي وقت تراه رئاسة الجمهورية مناسبا[1] .

1 - علي توفيق صادق ،معبد علي الجارحي ،نبيل غبد الوهاب لطيفة، السياسات النقدية في البلدان العربية، النظرية و التطبيق في مجلة السياسة النقدية في الدول العربية ،1996 ،ص 91 .

المطلب الثاني : العلاقة بين البنك المركزي و البنوك التجارية

إن دراسة العلاقة التي تربط البنك المركزي بالبنوك التجارية تتلخص أساسا في القيود و حتى التسهيلات التي يقدمها لهذه الأخيرة، و تعد كل من القيود المفروضة و التسهيلات ذات أهمية كبيرة بالنسبة للطرفين ،هذا لأنها تعمل على تحقيق أهداف السياسة النقدية، و توجيه البنوك التجارية في مختلف العمليات التي تقوم بها و نستطيع أن نستخلص تلك العلاقة الموجودة بين هذه المؤسسات من خلال وظائف البنك المركزي، و يمكن إيجاز عناصر هذه العلاقة فيما يلي[1]:

–تعد عملية إصدار الأوراق النقدية التي يختص البنك المركزي ، ذات أهمية كبيرة بالنسبة للبنوك التجارية فإذا كان الأصل أن التدفقات النقدية اليومية الخارجة (المسحوبات) من خزينة البنك تتناسب عادة مع التدفقات النقدية اليومية الداخلة (الإيداعات) إلى خزينة البنك وفقا لقانون الأعداد الكبيرة ، فقد يحدث أن يطرأ خلل في هذا التوازن مما يجعل البنوك التجارية في حاجة إلى نقود ورقية إلى البنك المركزي و القادر على توفيرها حتى و أن تحتوي خزينته على الكمية الكافية لمواجهة الطلب، و ذلك من خلال إصدار كميات إضافية مع مراعاة التوازن بين العرض و الطلب على العملة المحلية

– في معظم الدول، تلتزم البنوك التجارية تكوين حد أدنى من الاحتياطي النقدي في شكل حسابات لدى البنك المركزي ،يتمثل في نسبة من ودائع البنك التجاري و التي يديرها (أي الاحتياطات النقدية) البنك المركزي، و تتيح عملية الإدارة هذه تبادل منفعة مختلفة بين الطرفين، فبالنسبة إلى البنك التجاري فهو يعتبر هذا الاحتياطي بمثابة حماية للأصول المودعين و هذا ما يزيد من ثقة المتعاملين مع البنوك التجارية، أما بالنسبة إلى البنك المركزي فان عملية إدارة الاحتياطي الإلزامي

[1]- منير إبراهيم الهندي ،إدارة البنوك التجارية ،مدخل الى اتخاذ القرارات ،طبعة 3 ، مركز الدلتا للطباعة ،1996 ص 81 .

تعد بمثابة نوع من الرقابة، و التي تهدف إلى تحقيق نوع من التوازن في العرض النقدي يتماشى مع متطلبات السياسة النقدية التي يشرف البنك المركزي على تطبيقها.

فالبنوك المركزية تعمل في معظم دول العالم على توجيه البنوك التجارية و الإشراف عليها، و يتوقف هذا الدور على مدى تدخل الدولة في القطاع المصرفي و ما إذا كان البنك المركزي هو المؤول الوحيد على أداء هذا الدور و في اغلب الأحيان تكون السياسة التوجيهية التي يشرف عليها البنك المركزي منحصرة في نقاط معينة نوجزها في نقاط فيما يلي [1]:

– الحجم الملائم و الأمثل لرأس مال البنك، و الذي يحقق التوازن الأمثل و الاستخدام الكامل لهذه الموارد.

– تنظيم و تحديد معدلات الفائدة بما يتماشى مع الظروف الاقتصادية السائدة، و فرض رقابة كذلك على الائتمان بواسطة هذه المعدلات .

– الاتجاهات الخاصة بالاستثمار حتى تتجنب البنوك التجارية التعامل في الاستثمارات غير المربحة .

– إن عملية تحصيل الشيكات من قبل البنوك التجارية تمر في كثير من الأحيان بغرفة المقاصة لدى البنك المركزي في حالة وجود متعاملين من بنكين مختلفين، و تعبر هذه الغرفة عن العلاقة الموجودة بين البنك التجاري و البنك المركزي، حيث يقوم هذا الأخير بتسهيل عملية المقاصة بين البنوك، و من جهة أخرى فان التسوية الدفترية للحسابات ما بين البنوك تضع حدا للمخاطر الناجمة عن انتقال النقود، و كذلك فان العلاقة التي تفرضها عملية المقاصة تعمل على تحويل المستحقات النقدية بسرعة إلى سيولة جاهزة، و يمكن أن تستعمل هذه السيولة في فرض استثمارية تكسب من خلالها البنوك التجارية فوائد

[1]- منير ابراهيم الهندي ، مرجع سابق ،ص 82

قد تواجه بعض البنوك التجارية عجزا في الاحتياط القانوني ،بينما توفر أرصدة لبنوك تجارية أخرى على فائض في هذا الاحتياطي، و نظرا للعلاقة القائمة بين البنوك التجارية و البنك المركزي يقوم هذا الأخير بتسهيل و تسيير عملية الإقراض بين البنوك و التي تعود بفائدة على الأطراف الثلاثة، فبالنسبة للبنك المقرض فان هذه العملية تعود عليه بفوائد لا بأس بها و تزيد من معامل الربحية، و بالنسبة للبنك المقترض فيستطيع من خلال هذه العلاقة تغطية العجز و بالتالي تفادي مخاطر كبيرة، و إما فائدة البنك المركزي في هذه العملية فهي الحفاظ على سلامة الجهاز المصرفي من خلال المحافظة على وحداته .

من بين العديد من التسميات التي تطلق على البنك المركزي نجد اسم "بنك البنوك " ويسمى كذلك نتيجة للعلاقة التي تربطه بالبنوك التجارية .

والتي تشابه تلك العلاقة القائمة بين البنوك التجارية و الأفراد فغالبا ما تلجأ البنوك التجارية إلى البنك المركزي لطلب القروض ، و التي تأخذ شكل قروض مباشرة أو إعادة خصم للأوراق التجارية مقابل عمولة يتحصل عليها البنك المركزي[1].

[1]- منير إبراهيم الهندي –مرجع سابق –ص 87 .

خلاصة الفصل الاول :

ومما سبق عرضه نجد ان البنوك هي دعامة النظام المصرفي لأي بلد، و بالرغم من تعرفنا لكل بنك على حدى وجدنا ان لكل منهما خاصية او ميزة تفرقهم عن بعضهم الا ان هناك ما هو مشترك بينهم، اذ ان جميعهم لهم هدف واحد وهو خدمة الجهاز المصرفي و مختلف القطاعات الاخرى، و في المقابل نجد ان البنك المركزي هو اشمل و اعمق ذلك ان مهامه لا تتوقف على البنوك التجارية فقط بل تتعدا حتى الجمهور، و هنا يتحدد الاختلاف بين البنك المركزي من جهة و البنوك و المؤسسات المالية من جهة اخرى و ذلك من خلال سعي البنك المركزي إلى تحقيق الاهداف العامة و الخاصة و استخدام استقلاليته لتوجيه البنوك في منح الائتمان و التي تعد اهم وظائفه، وممارسة البنك التجاري لمختلف وظائفه في حدود السيولة .

الفصل الثاني
آليات رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية

تمهيد:

تلعب الرقابة دورا هاما في الحياة الاقتصادية و تخدم هذه العمليات عدة فئات نذكر منها ادارة البنك، المودعين، الزبائن، و السلطات النقدية المتمثلة في البنك المركزي لأنها تهدف إلى حماية الاقتصاد ومن شتى انواع الانحرافات او الفساد و هناك نوعين من الرقابة على البنوك التجارية و هما : الرقابة الداخلية و الرقابة الخارجية و هذا ما سنتناوله في المبحث الاول و الذي جاء بعنوان الرقابة الداخلية و الياتها نظرا لأهمية الرقابة الداخلية، من حيث انها تسهر على تحقيق اهداف المؤسسة، و كذا بيان الانحراف عن الخطة الموضوعة مسبقا و تحديد هذا الانحراف، اما المبحث الثاني فسنتناول الرقابة الخارجية التي تعتبر من اهم انواع الرقابة التي تسيطر على اعمال الموظفين في البنوك بشكل عام وتسيطر على المدراء .

المبحث الأول :الرقابة الداخلية وآلياتها

لدراسة اي موضوع لابد من التطرق إلى مفهومه اي ذكر ماهيته بالإضافة إلى خصائصه و أهدافه و أشكاله .

المطلب الأول : ماهية الرقابة الداخلية

أولا : مفهوم الرقابة الداخلية و خصوصياتها:

1-تعريف الرقابة الداخلية :

تعد الرقابة الداخلية مفهوما قديما مرتبط غالبا بالحماية او الوقاية و حتى الردع و القمع حيث تعرف على انها :" هي الخطة التنظيمية التي يتبعها البنك لحماية أصوله و موجوداته و التأكد من الصحة الحسابية لما هو مثبت بالدفاتر و السجلات، و لرفع الكفاءة الإنتاجية للعاملين و تشجيعهم على الالتزام بسياسات الإدارية المرسومة ، أي أن الرقابة الداخلية تشمل عملية الضبط الداخلي الهادف إلى حماية أصول البنك من السرقة و التلاعب و الاختلاس، كما تشمل الرقابة الإدارية التي تهدف إلى رفع كفاءة العاملين و تشجيعهم على تمسك بما يصدر إليهم من تعليمات بالإضافة إلى الرقابة المحاسبية الهادفة إلى التأكد من الصحة الحسابية لما هو مثبت من بيانات في دفاتر البنك و سجلاته[1]" .

كما نعني ايضا بالرقابة الداخلية بانها :" مجموعة من السياسات و النظم و التعليمات التي تمكن المنشأة (شركة أو بنك) من تصحيح المسار أو تصحيح الأوضاع، و كذا تقييم أداء الوحدات المختلفة بها بهدف تحقيق أقصى كفاءة ممكنة[2]"

ويتضح لنا من التعريفين السابقين ان الرقابة الداخلية لا تعتبر هدفا يسعى البنك إلى تحقيقه وانما وسيلة للوصول إلى الهدف الاساسي للبنك و المتمثل في تحقيق اقصى ربح ممكن و بالتالي

[1]- خالد امين عبد الله ،مرجع ستبق ،ص 118

[2]- احمد محمود عمارة ،اكتشاف و علاج الاخطاء في البنك التجاري ،دار النهضة العربية ،القاهرة ،ص15

الوصول إلى اعلى درجات الكمال المصرفي، كما تتميز الرقابة الداخلية بمجموعة من الخصوصيات نوجزها فيما يلي [1]:

2-خصوصيات الرقابة الداخلية:

أ- دمج الرقابة الداخلية :حيث تظهر الرقابة الداخلية في كل أنشطة البنك و حتى في مصدر مهامه و في كل نقطة تمارس فيها هذه المهام ، و بذلك ليس للرقابة الداخلية و جود مستقل أو ذاتي حيث تظهر و تتطور في وسط المؤسسة المصرفية.

ب- فائدة الرقابة الداخلية: تسمح الرقابة الداخلية للمسير بما يلي:

- تجنب التوقفات المفاجئة بين مختلف مراكز القرار و النشاط .

- اكتشاف الأخطاء كالتناقضات الداخلية بين الوظائف ، حالة إلا امن ،حالة عدم رضا الزبائن ، إجراء غير مرضي لعملية مصرفية ... الخ .

-وضع البنك في وضعية أكثر صلابة و صمودا أمام الحوادث الداخلية.

-وضع البنك في وضعية أكثر صلابة و صمودا أمام الحوادث العشوائية الخارجية، و أمام الاعتداءات أو أعمال الغش الخارجية ، أو أي ضرر يلحق بالسير المنتظم للبنك.

- تحديد الصلاحيات و المسؤوليات بطريقة واضحة، مما يقتضي إدخال مفهوم السلطة الوظيفية السلطة التسلسلية .

جـ - ضرورة الرقابة الداخلية: إن الرقابة المصرفية الداخلية تعد أكثر من اختيار، فهي بمثابة ضرورة أمام كل من [2]:

- نمو و أهمية مؤسسات القرض .

-أهمية القيود النظامية المطبقة على البنوك .

-تنوع و تعقد العمليات المعالجة .

[1]- Jean ,luc siruguet ,op ,cit ,pp 30 -34

[2]- احمد محمود عمارة ، المرجع نفسه ص 16

-المخاطر المتعددة التي تواجهها البنوك نتيجة تأثير ضغوط خارجية عديدة، حيث ينتج هذا التأثير أساسا عن التوترات التي تحدث على مستوى الأسواق و المنافسة المحلية و الدولية و تطورات العلمية و التكنولوجيا ...الخ .

-وجوب تحقيق أهداف الإدارة العامة

د- الجانب الجوهري الوقائي (الاحتياطي) و الردعي للرقابة الداخلية :إن الرقابة الداخلية ذات طبيعة حماية أكثر منها فحصيه ، فهي رقابة وقائية و احتياطية أكثر منها ردعية حيث لا يتمثل دورها في التنفيذ بل في خلق الظروف الملائمة التي تعمل على محاربة و مواجهة كل من الغش و الأخطاء و الإهمال.

و إن التحقيق ما سبق ذكره يسمح بالوصول إلى أهداف الرقابة الداخلية، و المتمثلة أساسا في ما يلي :

-ضمان فعالية المؤسسة البنكية .

-توفير المعلومات الصادقة .

- حماية الأصول و الحفاظ عليه .

المطلب الثاني :هداف الرقابة الداخلية و مبادئها :

1- أهداف الرقابة الداخلية :

تمثل الرقابة الداخلية مجموعة معايير الرقابة التي تنفذ تزامني مع العمل بطريقة مستمرة و دائمة حيث تغطي كل دراجات و مكونات و نشاطات المؤسسة المعنية .

و بصفة خاصة، فان نظام الرقابة الداخلية يعرف بالبيان الكامل و الدقيق و الصادق للمعلومات المحاسبية و المالية المحدثة ،بالإضافة إلى التطبيق الجيد للقواعد و الإجراءات و احترام الحدود فيما يتعلق بالخطر، حيث تمارس الرقابة الداخلية بطريقة مستمرة و تسمح بوصف الاختلال و عدم الانتظام للإدارة .

وينطو للمسيرين تأسيس نظام فعال للرقابة الداخلية على اكتشاف المشاكل مسبقا و بفعالية بغرض التحصين و الاحتياط من الحوادث أو تجاوزات و إشعار المسئولين في الوقت المناسب، و لهذا يهتم المسيرون بتقديم الكفاءات الملائمة للموظفين المسئولين على الرقابة بهدف جذبهم و بالتالي الحفاظ على أشخاص ذوي كفاءة و نزاهة

و عموما ، تسعى الرقابة الداخلية إلى تحقيق الأهداف التالية [1]:

1-1- ضمان الحماية و الحفاظ على ممتلكات البنك: و يمكن تبيان ذلك من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (1): حماية ممتلكات البنك

الممتلكات	**الأموال** **الأشخاص** **الحقوق**
الحماية	**حماية الاعتداءات ضد دفاع الإخطار** **دعم و تشجيع التطور**
الوقاية و الصيانة	**حفظ(صيانة)** **وقاية على المدى الطويل**
اعتداء/خطر	**قوى طبيعية (فيضانات...)** **قوى بشرية(كعدم كفاءة المسيرين ،لخطاء الموظفين ...)** **العيوب و النقائص .**

المصدر luc siruguet، Jean، : 37-36 pp

[1]-Jean –luc siruguet –op – cit – pp 40-36

ويتجلى لنا من خلال هذا الجدول إن ممتلكات البنك تشمل كل من أموال و الأشخاص الحقوق ، حيث ينبغي حمايتها من الاعتداءات و مختلف الإخطار التي يمكن إن تلحق بهاو و ذلك من خلال وقايتها و صيانتها بتطبيق أسلوب الرقابة الداخلية لضمان استمرار و تطور البنك.

1-2- ضمان نوعية و جودة المعلومات : إن التسيير الفعال للمؤسسة المصرفية يقتضي بنشر المعلومات ذات الجودة على كل المستويات وصولا إلى الإدارة العامة .

و في الحقيقة، فان القرارات المتخذة هي ناتجة عن اختيار بين العديد من السياسات الممكنة حيث يبني هذا الاختيار أساسا انطلاقا من المعطيات و المعلومات المتاحة، و عليه حتى تكون المعلومات ذات مصداقية لابد أن تكون كاملة و دقيقة و قابلة للمقارنة من حيث دوريتها و تقديمها و مبدئها بالإضافة إلى قابليتها إلى الفحص و التدقيق .

1-3- ضمان تطبيق تعليمات الادارة العامة :وحتى يتحقق ذلك لابد من توفر بعض الخصائص في التعليمات حتى يسهل تطبيقها، و من أهم هذه الخصائص نذكر ما يلي :

- يجب إن تكون التعليمات المعطاة واضحة و مدركة.
- يجب إن تكون التعليمات الموجهة قابلة للتنفيذ و التطبيق.
- لا يجب تحريف أو تشويه التعليمات الموجهة.

-يجب أن تطبق التعليمات بطريقة صحيحة ، مما يقتضي مراقبة تنفيذها و إدخال بعض التعليمات التكميلية على التعليمة الأساسية[1] .

[1]- احمد محمود عمارة ، المرجع نفسه ص 18 .

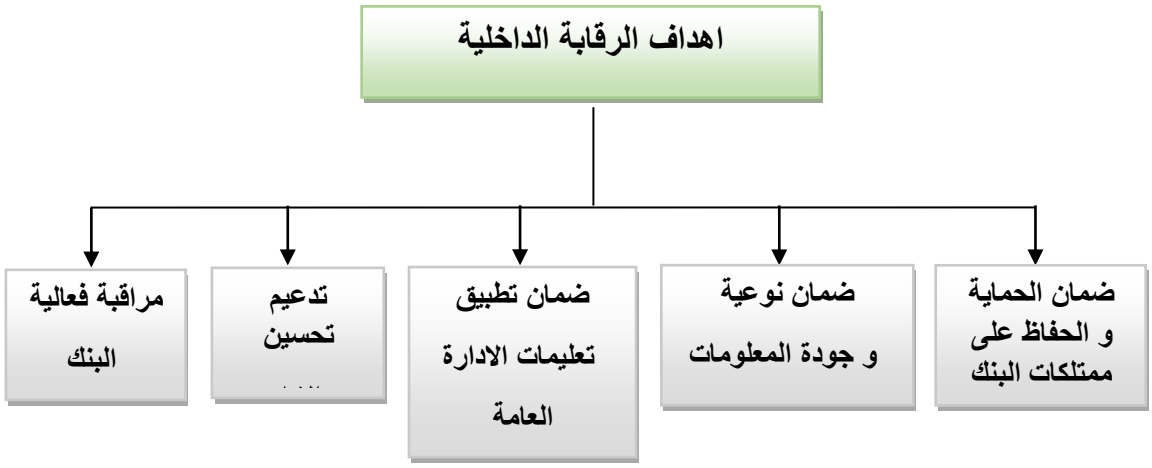

المصدر : من اعداد الطالبات

و الشكل الآتي يوضح كيفية تطبيق تعليمات الادارة العامة:

الشكل رقم (1):كيفية تطبيق تعليمات الإدارة العامة :

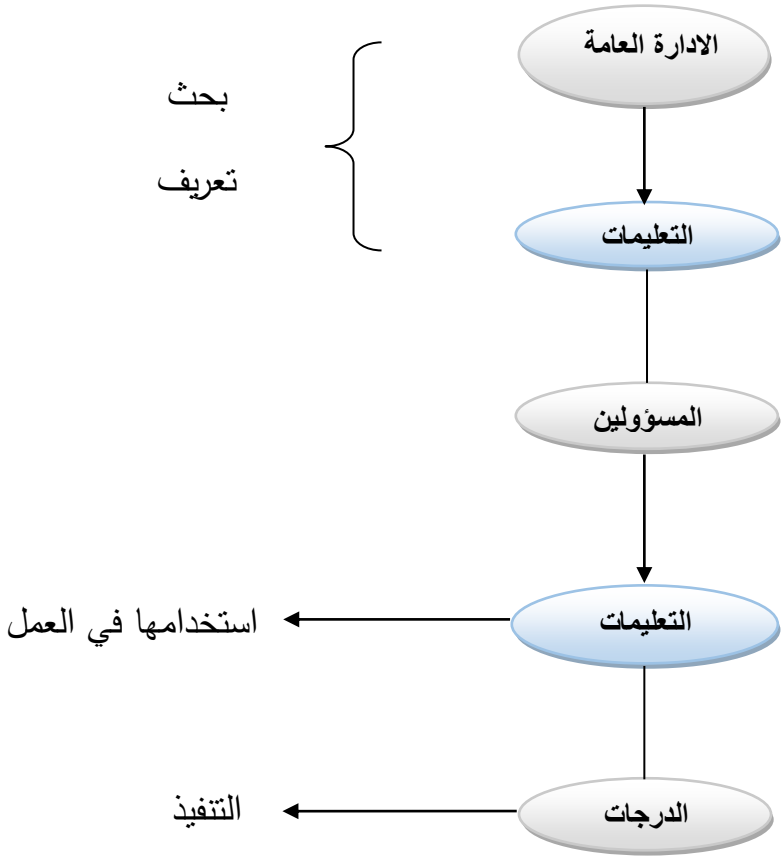

المصدر : Jean، luc siriget .p40 :

فبعد تحديد و تعريف السياسة المتبعة ، تقوم الإدارة العامة بإصدار تعليمات للمسئولين خاصة بكيفية استخدام تلك السياسة في العمل ،كما يقوم المسئولون بدورهم بإصدار التعليمات للدرجات والتي تتصص على كيفية تنفيذ السياسة المحددة ، و يكمن دور الرقابة الداخلية في متابعة مدى تطبيق الأطراف المذكورة سابقا للتعليمات المسبقة .

1-4- تدعيم تحسين الاداء :إذا كان للرقابة الداخلية دورا وقائيا فإنها تمثل كذلك أداة فعالة للتسيير حيث تعد بمثابة نظام عام للتسيير و الذي يسمح بضمان الكفاءة الجيدة للوسائل المتاحة لمباشرة العمل و ذلك لتامين دوام و بقاء البنك .

1-5- مراقبة فعالية البنك :حيث يكون على الرقابة الداخلية تحذير المسئولين في حالة انخفاض فعالية البنك . و بالتالي فعلى وسائل الإنتاج تحقيق الأثر المنتظر، و لذلك لابد من توفر بعض الشروط من وسائل الإنتاج ومنها :

يجب أن تكون المنتجات تنافسية لمواجهة المنافسة

يجب أن تكيف قدرة وسائل الإنتاج حسب حجم الطلب

يجب أن تتوافق السياسة التجارية مع العرض

يجب أن يكون الموظفين على مستوى من الكفاءة و التدريب

2-مبادى الرقابة الداخلية:

تختلف الانشطة و التنظيمات و الاجراءات وطرق العمل المستعملة من مؤسسة قرض لأخرى، ولذلك فانه توجد بعض المبادئ العامة التي يؤدي احترامها إلى الوصول لرقابة داخلية ذات جودة كافية و تتمثل هذه المبادئ في ما يلي [1]:

2-1-مبدا التنظيم :حتى تكون الرقابة الداخلية مرضية لابد من توفر بعض الخصائص اهمها :

-تنظيم مسبق .

-تنظيم مكيف و متكيف .

[1]- Jean –luc siruguet –op – cit – pp 52-42

-تنظيم قابل للتحقيق و التصحيح .

-تنظيم مسطر .

-تنظيم يستوجب فصلا مناسبا للوظائف .

2-2-مبدا الدمج :تدمج الرقابة الداخلية في هيكل وفي اجراءات البنك ،و يجب ان تستدرك هذه الاخيرة الخطوات المتتالية لمعالجة كل عملية، حيث تتمثل هذه الخطوات في كل من: التحضير، التصريح، التنفيذ و الرقابة .

2-3-مبدا الاستمرار :فلكي يضمن البنك بقاءه و استمرار نشاطه لابد من الاخذ بعين الاعتبار حاجات تطور البنك ،والذي يجب ان يكون قادرا على التنويع و التجديد باستمرار للتكيف مع محيطه ،كما يجب ان يكون التنظيم محميا ضد التشوهات و الانحرافات الناتجة عن الضغوطات الداخلية او الخارجية .

2-4-مبدا الشمولية :تطبق الرقابة الداخلية على ممتلكات البنك ، كما تخص كل المعلومات و كل الاشخاص المتواجدين في البنك في كل وقت و في كل مكان فلا يوجد هناك اصحاب امتياز او مستثمرين .

2-5-مبدا الاستقلالية :حيث يجب الوصول إلى اهداف الرقابة الداخلية بصرف النظر عن طرق و اساليب ووسائل البنك

2-6-مبدا الاعلام :ان الحصول على المعلومات ذات الجودة يعتبر احد اهداف الرقابة الداخلية ،غير ان المعلومات في حد ذاتها تمثل وسيلة لهذه الرقابة ،لذلك يجب ان تستجيب هذه المعلومات إلى بعض الميزات كالملاءمة و المنفعة و الموضوعية و القابلية للتبليغ و الفحص

2-7- مبدا التناسق : ويقتضي هذا المبدأ تطابق الرقابة الداخلية مع صفات البنك و محيطه -وحتى تقوم بتطبيق المبادئ المذكورة سابقا ، تعمل الرقابة الداخلية باتخاذ بعض الاشكال سنتطرق اليها في العنصر الموالي .

أشكال الرقابة الداخلية :

و تتمثل اشكال المختلفة للرقابة الداخلية من خلال ما يلي [1]:

1-تحديد سياسة ائتمانية و تنظيم الرقابة الداخلية :

على مؤسسة القرض ان تجهز تنظيم يضمن رقابة داخلية صحيحة بما في ذلك تنفيذ قرارات و احكام رئيس مجلس ادارة هذه المؤسسة .

1-1-تحديد سياسة ائتمانية :ان تحديد خيارات تسيير المؤسسات و تعريف الاجراءات الداخلية لها لا ينسب إلى اللجنة المصرفية ،لان هذه المسؤولية تقع على عاتق هيئاتها الاجتماعية فاذا فرض البحث على اعلى عائد لجلب رؤوس اموال خاصة مستقبلية فان ذلك يستلزم ما يلي :

-تحديد الاتجاهات الاستراتيجية المناسبة لقطاع النشاط المالي .

-وضع اجراءات الاختيار .

-وضع اجراءات رقابة الالتزامات .

1-2-تنظيم الرقابة الداخلية :ففي المؤسسات المصرفية الكبيرة نجد ان اخذ القرار يمثل موضوع قرار جماعي في لجنة القرض او اللجنة الاستراتيجية ،ان يكون كل مدير فرع مسؤولا عن قطاعه الجغرافي ثم تأتي بعد ذلك رقبات محلية جهوية ووطنية للسيطرة على مخاطر .

1-3-رقابة الهيئات الاجتماعية :كأي مؤسسة تجارية فان رقابة نشاط مؤسسة القرض يضمن اولا من قبل المديرين ،ثم من طرق الهيئات المتمثلة لأصحاب رؤوس الاموال .

-**رقابة نشاط المؤسسة من قبل المديرين:** على المديرين ضمان رقابة خاصة لنوعية الاجراءات المحاسبية وضمان التسيير الحسن و الصحيح بالإضافة إلى التنبؤ و مواجهة الصعوبات واقتراح كل الحلول الملائمة لتجنب الضرر .

[1]- Chritophe leguevaques – droit des defallances bancaires – economica paris 2002 –pp 85 -90

-**رقابة نشاط المؤسسة من طرف مجالس الادارة** :الدور الذي تقوم به المجالس لا يمكن اهماله او تقليص اهميته حيث ان دور المساهمين مهم سواء في اطار ضبط الحسابات او في رقابة العمليات النظامية .

1-4 لجان التدقيق :

تتميز لجان التدقيق بالصفات الثلاث التالية :

-الاستقلالية

- لا يجوز وجود اي مجال تحفظ او غموض

وحتى تكون الرقابة فعالة يجب توفر في المسؤولين الكفاءة المهنية الواسعة

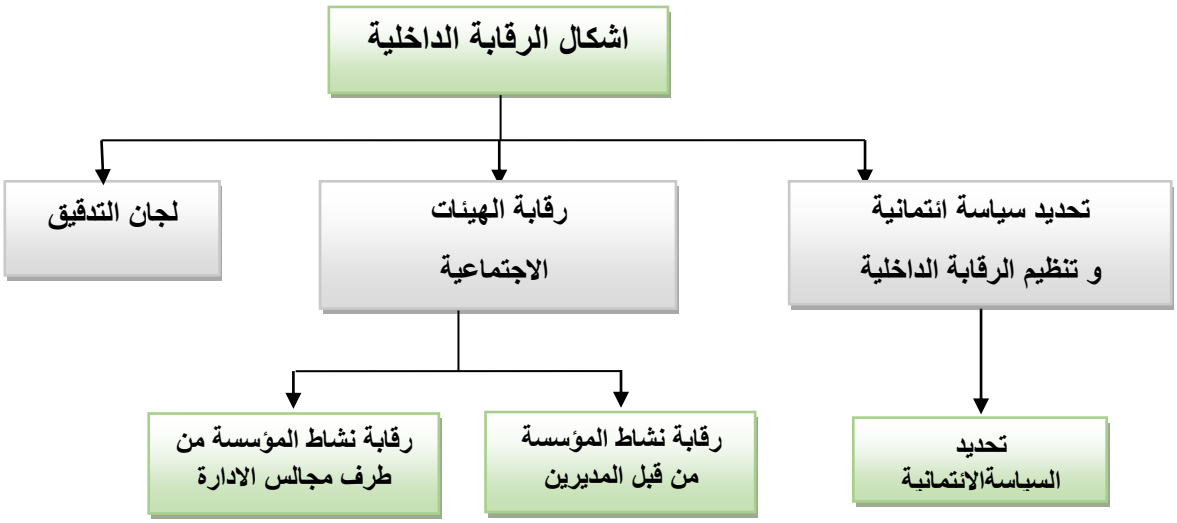

المصدر : من اعداد الطلبات

رابعا: مزايا الرقابة الداخلية :

تسمح الرقابة الداخلية و التي تتطلب مشاركة كل ممثلي البنك بما يلي[1]:

-**احسن انتاجية** :تلزم الرقابة الداخلية الادارة على تحديد مخطط دقيق للبنك و الذي يوثق بين خطة العمل واختصاصات كل مجال للنشاط حيث يسمح باكتشاف نقاط ضعف التنظيم بجلب الاجراءات التصحيحية وبالتالي التدخل في تحسين انتاجية البنك.

[1]- Ibid – p 55

-**احسن اتصال** :ان يكون الاشخاص المكلفين بتنظيم الرقابة الداخلية على اتصال دائم بكل مسؤول لغرض فهم الصعوبات التي يواجها و القيود الخاصة حيث ان التعامل الجيد لموظفي البنك ينتج عم معرفة كل واحد منهم لواجباته و أهدافه .

-**احسن ضمان** : ان الميزة الاجمالية للرقابة الداخلية تمنع بعض العناصر من الافلات منها حيث يسمح للمديرين بتكريس اهم طاقاتهم في تعريف الاهداف و الوسائل الموضوعة للعمل .

خامسا: الرقابة المصرفية الداخلية في الجزائر :

إن مضمون الرقابة الداخلية التي يجب على البنوك و المؤسسات المالية اقامتها ،لاسيما فيما يتعلق بالأنظمة الخاصة بتقدير و تحديد المخاطر، و الانظمة الخاصة بمرقبتها و التحكم فيها، قد تم تحديده في النظام رقم (2-3) المؤرخ في 14 نوفمبر 2002 و بصفة تمهيدية فقد اضاف هذا النظام اهمية اساسية على ثلاث جهات و هي [1]:

-بالنسبة للبنوك و المؤسسات المالية نفسها، لكي تعرف القواعد للتسيير الجيد و التي يجب احترامها .

-بالنسبة للشركاء الاجانب، حتى يطلعون على مدى تجهيز مؤسساتنا المالية بالأدوات اللازمة للتحكم الجيد في المخاطر .

-بالنسبة للسلطات الرقابية المصرفية المسؤولة عن مراقبة احترام البنوك و المؤسسات المالية للأحكام القانونية و التنظيمية .

-وبصفة عامة لا يجوز فهم الرقابة الداخلية على انها وظيفة رقابية ادارية او محاسبية، ولكنها تعد وظيفة اشمل و اوسع و تطمع إلى تحقيق اكبر مردودية للمشاريع و في الحقيقة يجب ان يسمح بقياس المخاطر في البنوك و المؤسسات المالية بما يلي :

-الاستناد إلى التقدير الصحيح لمردودية عمليات القرض .

- الفهم الجيد لنتائج سياستها التجارية

[11]M . khemoudj –le contrle intene des banques et etablissements financiers – in media bank n 64 – fevrier / mars 2003 –p 17

-اختبار جودة تنظيمها و نظام تسييرها

-وقد اشار نظام رقم 3-2 المذكور سابقا إلى ضرورة تغطية الرقابة الداخلية للمفاهيم التالية :

-التنظيم الواضح لتفويض السلطات و المسؤوليات

-فصل الوظائف التي تقتضي التزام البنك و محاسبة الاصول و الخصوم

-فحص توافق هذه التطورات

-حفظ الاصول و صيانتها

-تدقيق مستقل و ملائم سواء كان تدقيق داخلي او خارجي

المبحث الثاني: الرقابة الخارجية و آلياتها

تمثل الرقابة المصرفية احدى اهم ركائز الهندسة الجديدة للنظام المالي فبالإضافة إلى الرقابة الداخلية بمختلف وسائلها و الياتها ،لابد من توفر الرقابة الخارجية تعهد إلى هيئات غير مرتبطة بإدارة البنك و يمكن تصنيفها إلى انواع رقابة قانونية ، و رقابة مؤسساتيه .

المطلب الاول : ماهية الرقابة الخارجية

اولا: تعريف الرقابة الخارجية

تعرف الرقابة الخارجية بانها عملية فحص فني محايد من طرف خارج الوحدة الاقتصادية مثل اجهزة الرقابة المالية، او مراقب حسابات وغايتها التحقق من سلامة التصرفات ومدى الكفاءة في تحقيق الاهداف[1] .

وتعرف ايضا بانها : تمثل رقابة الجهات الرسمية من خلال البنك الذي يمارس بواسطة اجهزة فنية متخصصة بوسائل و ادوات مختلفة، و تتبع صلاحية البنك المركزي في الرقابة من خلال قانونه الخاص، قانون البنوك و قانون مراقبة العملة الاجنبية و غيرها من الانظمة، التعليمات، المذكرات الصادرة، واستنادا على هذه القوانين يضاف إلى ذلك اجهزة الرقابة المتخصصة في البنك المركزي

[1]- خالد امين عبد الله ، تدقيق و الرقابة في البنوك ، دار وائل للنشر و التوزيع ، الاردن ، 1998 ، ص 81 .

بجولات تفتيشية و زيارات مفاجئة للبنوك و فروعها، وطلب تزويد الدائرة بمراقبة البنوك و البيانات و الكشوف الدورية [1].

ومن خلال التعريفين السابقين نستخلص ان الرقابة الخارجية : هي رقابة التي تقوم بعملها الرقابي لغاية تحسين عمل البنوك و ذلك للسيطرة على الاعمال و التأكد من انها تجري كما يجب و ذلك من خلال العديد من الدورات الرقابية المفاجئة للبنوك .

ثانيا: اهداف الرقابة الخارجية

للرقابة الخارجية اهداف ابرزها [2]:

-جعل الافراد محل المسؤولية قابلين بالمسؤولية الملقاة على عاتقهم .

-اكتشاف الاخطاء لكي يتسنى محاسبة المسؤولين و العمل على منع حدوث هذه الاخطاء في المستقبل .

-الرقابة المالية مثل رقابة الوزارة المالية على صرف المخصصات المالية

-تقويم الانظمة السابقة للرقابة الداخلية، فقد يكون السبب في تكرار الاخطاء و الانحرافات مما يستدعي من اجهزة الرقابة العليا تقديم التوصيات اللازمة بشان علاج هذه الثغرات .

المطلب الثاني: انواع الرقابة الخارجية

اولا : الرقابة القانونية:

1-مراقبة محافظي الحسابات:

إن لتدخل محافظي الحسابات منفعة متنامية بالنسبة للشركاء و اعضاء المؤسسة، او بالنسبة للشخصية المعنوية محل المراقبة و تعد الرقابة المرتبطة بمحافظي الحسابات مهمة قانونية ممدودة واسعة و بهذا يعتبر محافظو الحسابات بمثابة الغير بالنسبة للمؤسسة، باعتبارهم لا يساهمون في

[1]- حمزة محمود التربيدي ، الائتمان المصرفي ، الوراق للنشر، 2002 ، ص 45 .

[2]- www.resarchgate.ent تاريخ الاطلاع : 2021/06/1 ، ساعة الاطلاع : 17:08

اتخاذ قرارات التسيير فلمحافظي الحسابات مهمة قانونية مستمرة و مستقلة بالإضافة إلى الاثبات الخطي للحسابات السنوية و مراجعة مصداقية و صحة المعلومات الموجهة للجمهور[1] .

2- الالتزامات المسندة لمحافظي الحسابات :

حتى يتمكن محافظ من اداء وظيفته بفعالية ، يشترط ان يكون ملما بالقواعد التنظيمية الخاصة المطبقة على القطاع المصرفي ، و الذي تسمح له بضبط الميادين و الانظمة و توجيه النشاط وذلك بهدف تحديد الاخطار التي يمكن ان يكون لها انعكاس هام على الحسابات ، و تتجلى الالتزامات الخاصة المرتبطة بمحافظي الحسابات في ما يلي [2]:

2-1- مهمة اثبات المبادئ الخاصة :

بحيث يكون على محافظي الحسابات القيام بما يلي:

- اثبات صحة المبلغ الإجمالي للأجور المدفوعة للمأجورين الأحسن
- عند الضرورة، إثبات الميزانية بقصد توزيع المسبقات على الربحية أو على حصص الدائنين
- إثبات صحة رصد الحسابات المحدثة عند رفع رأس المال، من خلال مقاصة مع ديون على المؤسسة .
- توقيع ملاحظات على المعلومات المحدثة من قبل المؤسسات التي تقوم بالطلب العلني .

2-2 مهمة الإعلام:

يكون على محافظ الحسابات إبلاغ الجمعية العامة بالاختلالات والتجاوزات الموجودة. وحتى يتمكن محافظو الحسابات من إجراء الملاحظات الضرورية في التقرير العام للجمعية السنوية، عليهم خاصة القيام بما يلي:

- ضمان احترام المساواة والعدالة بين المساهمين
- السهر على احترام الأحكام المتعلقة بأسهم الضمان المقدمة من طرف الإداريين أو أعضاء مجلس المراقبة، والتصريح بكل اعتداء أو تجاوز في تقريرهم المرفوع للجمعية العامة

[1]Christophe legievaques –op – cit – pp 92

[2] Jean raffegeau – pierre dufilis – ramon gonzalez frank i – ashworth –aidit et contrôle des compte – edition francis leefebvnce 1979 – pp 22 -24

– فحص المساهمات المأخوذة من قبل المؤسسة، فإذا لم يتم ذكرها في تقرير مجلس الإدارة، يكون على المحافظين التنويه بها في تقريرهم المرفوع للجمعية العامة

– السهر على تبليغ المبلغ الإجمالي للأعباء الراجعة للفوائد الخاضعة للضريبة للجمعية العامة للمساهمين القادمة

2-3- مهمة كشف الاعمال الجنوحية (الجنح):

إن محافظي الحسابات ملزمين بكشف الأعمال الجنوحية والإعلان عنها أثناء قيامهم بتأدية مهامهم، وهذه الحالة تستدعي إجراء الملاحظات التالية:

– يقصد بالجنح هنا، تلك المتعلقة بعمل هياكل المؤسسة، فالتزام التبليغ يجب أن يكون مرتبطا بموضوع مهمة محافظي الحسابات، والتي تنحصر في مراقبة تطبيق القواعد المرتبطة بنشاط المؤسسة .

– على محافظي الحسابات الإعلان عن الأعمال ذات الطابع الجنوحي، مما يتطلب منهم المعرفة المعمقة بالتشريع الجزائي فيما يتعلق بالمؤسسة أو قانون الأعمال

– ان التزام الإعلان عن الأعمال الجنوحية، لا يحمل محافظ الحسابات حق تنصيب نفسه مدعيا شخصيا ضد المسيرين.

وبالإضافة إلى ما سبق، يكون على محافظي الحسابات الالتزام بالاستقلالية والتي تكفلها اللجنة المصرفية، ومراجعة مصداقية المعلومات الموجهة للجمهور

3-التزامات محافظي الحسابات في اطار قانون النقد و القرض [1]:

في إطار أنشطة رقابة بنك الجزائر، وأخذا في الاعتبار بأحكام الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض، ولا سيما المادة 100 من الأمر المذكور سابقا، يجب على كل بنك أو مؤسسة مالية وعلى كل فرع من فروع البنوك الأجنبية، أن يعين محافظين اثنين للحسابات على الأقل. كما تحدد

[1]-Jean raffegeau ,Op , cit , p25

101من نفس الأمر السابق الذكر مضمون ودورية تقارير وأعمال المراقبة الناتجة عن المسؤولية المتعلقة بمحافظي حسابات البنك أو المؤسسة المالية، والملزمين بإرسال التقارير الآتية إلى محافظ بنك الجزائر :

1–نسخة من التقارير المرفوعة إلى الجمعية العامة للمساهمين أو إلى هياكل المؤسسة، وينص ذلك خاصة على ما يلي :

– التقرير السنوي المستقل والذي يعبر فيه محافظو الحسابات عن رأيهم حول وضعية المؤسسة محل المراقبة في ضوء مراجعتهم، حيث يشكل هذا التقرير .

– المؤسس وفق الأشكال المسلم بها دوليا .

– المستند القاعدي لأعلام الغير .

– تقرير سنوي، والذي يفصل إجراءات مراجعة كل مرحلة أو مجموع مراحل الأوضاع المالية والمحاسبية المطبقة من قبل محافظي الحسابات، في ضوء المعايير الوطنية والدولية وتعليمات السلطات النقدية وسلطات الرقابة المصرفية. كما أن تطبيق مثل هذه الإجراءات، يقود محافظي الحسابات إلى تكوين رأيهم حول المؤسسة موضوع المراقبة .

2–تقرير خاص حول المراقبة التي قام بها محافظو الحسابات، ويجب أن يسلم هذا التقرير للمحافظ في أجل أربعة أشهر، ابتداء من تاريخ إقفال كل سنة مالية، ويستند هذا التقرير خاصة إلى المخالفات والتجاوزات، ومعايير التسيير المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية. كما يرفع محافظ الحسابات في هذا التقرير، المخالفات العرضية للقوانين والأنظمة، التعليمات والتوجيهات سارية المفعول، وكذلك الاختلافات بين تواريخ رصد السنتين الماليتين محل المراجعة في تصنيف مراحل الميزانية، وفي المبادئ والمعايير المحاسبية المتبعة من قبل المؤسسة محل المراقبة، ونتائجهم على الوضعية المالية .

كما يشير هذا التقرير أيضا إلى ما يلي[1]:

[1]- M khemoudj : « rapports des commissaires aux comptes des banques et des établissements financiers » ;in media bank n’47 ;avril /mai 2000 ;pp28-29.

– درجة تكيف المؤسسة محل المراقبة مع معايير التسيير المطبقة، وخاصة ما يتعلق بالنسب الاحترازية (حالة المخاطر، الأوضاع السداسية والسنوية لنسب الملاءة وتقسيم المخاطر)الأوضاع السداسية والسنوية لتصنيف وتخصيص مؤونات الديون، (أوضاع نسب الالتزامات الخارجية بالعملة الصعبة....) .

– نقاط الضعف الملاحظة في نظام المراقبة الداخلية للمؤسسة (المراقبة السلمية وفصل المهام، تفويض الصلاحيات....)، واقتراحات التحسين والإجراءات المتخذة في هذا الإطار من طرف الإدارة .

3– من التقرير الخاص المقدم للجمعية العامة، حول منح المؤسسة لأية تسهيلات لأحد الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين المذكورين في المادة 104 من الأمر (11–03)المتعلق بالنقد والقرض، والمتمثلين في المسيرين والمساهمين أو المؤسسات التابعة لمجموعة البنك او المؤسسة المالية، وفيما يخص فروع البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية يقدم هذا التقرير لممثليها في الجزائر.

4– على محافظي الحسابات أن يرفعوا لمحافظ بنك الجزائر –فورا– تقريرا بكل مخالفة ترتكبها المؤسسة الخاضعة لمراقبتهم، طبقا للأمر (11–03)المتعلق بالنقد والقرض والنصوص التنظيمية وتعليمات وتوجيهات السلطات النقدية وسلطات الرقابة المصرفية .

وبالإضافة إلى المخالفات المرفوعة إلى محافظ بنك الجزائر بمجرد اكتشافها، فعلى محافظي الحسابات أن يقدموا لمحافظ بنك الجزائر تقرير متابعة في تاريخ 30 جوان من كل سنة حول وضعية المؤسسة التي يقومون بمراقبتها، وخلال (45)يوما التي تلي تاريخ 30 جوان. ولا يعبر هذا التقرير عن رأي مستند إلى مراقبة نظامية، ولكن يستند إلى مراجعة تحليلية، والتي تهدف إلى إظهار التطور السداسي للمجاميع المالية والنسب الاحترازية. كما أن مديري البنوك والمؤسسات المالية ملزمين بمساعدة محافظي الحسابات في تأدية مهامهم، وذلك بأن يضعوا تحت تصرفهم كل التنظيمات (الأنظمة، التعليمات، الأوامر، التوجيهات...) الصادرة عن السلطات النقدية وسلطات الرقابة المصرفية، بالإضافة إلى كل المعلومات التي يطلبها المحافظون خلال مزاولتهم لنشاطه

ووفقا للمادة 102 من الأمر (11-03)المتعلق بالنقد والقرض، فإن محافظي حسابات البنوك والمؤسسات المالية يخضعون لرقابة اللجنة المصرفية ، والتي يمكنها أن تسلط عليهم العقوبات الآتية دون الإخلال بالملاحقات التأديبية أو الجزائية .

- التوبيخ

- المنع من مواصلة عمليات مراقبة بنك ما أو مؤسسة مالية ما

- المنع من ممارسة مهام محافظي الحسابات لبنك ما أو مؤسسة مالية ما لمدة ثلاثة سنوات مالية

وتجدر الإشارة هنا إلى ضرورة تدعيم الرقابة القانونية الموكلة لمحافظي الحسابات برقابة مؤسساتية، حيث تنقسم هذه الأخيرة بدورها إلى رقابة ميدانية ورقابة مستنديه ، وهذا ما سيتم التطرق إليه في المطلب الموالي.

ثانيا : الرقابة المؤسساتية

إن التطرق إلى الرقابة المؤسساتية بنوعيها: الرقابة المستندية والرقابة الميدانية، يقودنا إلى التعرف أولا على الهيئات المسؤولة عن إنجاز وتنفيذ هذه الرقابة، والمتمثلة أساسا في المديرية العامة للمفتشية العامة وهي إحدى المديريات العامة التابعة لبنك الجزائر) واللجنة المصرفية .

ففي مرحلة أولى، كانت المديرية العامة للمفتشية العامة –وبالإضافة إلى المفتشيات الجهوية لوهران، البليدة، قسنطينة– مقسمة إلى قسمين هما: المفتشية المركزية الداخلية، والمفتشية المركزية الخارجية، حيث كانت هذه الأخيرة مسؤولة عن القيام بعمليات الرقابة المستندية والرقابة الميدانية.

وفي مرحلة ثانية، وبالإضافة إلى المفتشيتين المركزيتين السابقتين، تم إنشاء المفتشية المركزية المستندية، وبذلك اسندت إلى المفتشية المركزية الخارجية مهام الرقابة الميدانية فقط. ليتم في مرحلة ثالثة إلحاق مهام الرقابة المستندية باللجنة المصرفية، لتصبح بذلك المديرية العامة للمفتشية العامة مقسمة من جديد إلى مفتشية مركزية داخلية وأخرى خارجية. وسيتم التطرق فيما يلي إلى مهام كل منهما قبل أن يتم إلحاق الرقابة المستندية باللجنة المصرفية .

1-المديرية العامة للمفتشية العامة[1]:

تتمثل مهمة المديرية العامة للمفتشية العامة في مراجعة ومراقبة كل أنشطة البنك المرتبطة بالتنظيم والتسيير الإداري من جهة، وبالعمليات المصرفية والمالية للبنوك والمؤسسات المالية فيما يتعلق بتوزيع القروض وتسيير الالتزامات المالية تجاه الخارج وسوق الصرف وحركات رؤوس الأموال مع الخارج من جهة أخرى .

كما تقوم المديرية العامة للمفتشية العامة بمراقبة مدى احترام البنوك والمؤسسات المالية للأحكام القانونية لصالح اللجنة المصرفية، وذلك بتنظيم الرقابة المستندية وممارسة الرقابة الميدانية .

ولممارسة مهامها، تقسم المديرية العامة للمفتشية العامة إلى مديريتين، إحداهما مسؤولة عن الرقابة الداخلية، والأخرى مكلفة بالرقابة الخارجية لحساب اللجنة المصرفية[2] .

1-2- مديرية المفتشية الداخلية:

وتتمثل المهمة الأساسية للمفتشية الداخلية في مراجعة ومراقبة كل أنشطة وعمليات هياكل بنك الجزائر من جهة، ومراقبة العمليات المصرفية والمالية للبنوك والمؤسسات المالية من جهة أخرى.

وفي هذا الصدد، تكلف هذه المديرية بما يلي:

- مراقبة وضمان التنظيم الجيد لكل هياكل البنك، ومدى احترام طرق ومعايير التسيير وتكيفها مع القرارات المصدرة من قبل المحافظ في مجال الإدارة والتنظيم العام .

- المراقبة والسهر على حسن عمل الهياكل، وذلك بإجراء تقييم وتقدير دوريين لحجم ونوعية نتائج العمليات المحققة من طرف مختلف الهياكل حسب أهدافهم وصلاحياتهم،

- مراجعة مدى تناسب وتكيف عمليات التسيير المنفذة من قبل الهياكل المركزية المعنية مع القوانين التنظيمية، ومدى تجاوبها مع الأهداف المحددة .

- مراقبة الجوانب المحاسبية للعمليات التي تقدمها الميزانية وملاحقها، وضمان أمن العمليات

[1] - M khemoudj, op , cit ,p 30

[2]- Banque d'algerie:lettre n°221,du 14-07-1992 .

– مراقبة ومراجعة انتظام العمليات المصرفية المنجزة من قبل البنك، والمرتبطة بالتسيير النقدي والقروض، وكذلك تلك المحققة لحساب الغير .

– مراقبة وضمان أمن العمليات المرتبطة بالتسيير المباشر للبنك، والمتعلقة بالخزينة بالعملة الوطنية و بالعملة الاجنبية ، لحساب المؤسسات والبنوك المراسلة الأجنبية، وتلك المنجزة لحساب الغير .

– مراقبة ومراجعة ظروف (أو شروط) إنجاز عمليات السوق النقدية، وعمل غرفة المقاصة ومديرية إعادة التمويل .

– معالجة الأعمال ذات الطبيعة الخاصة والدقيقة للبنوك والمؤسسات المالية .

1-2- مديرية المفتشية الخارجية:

تعد مديرية المفتشية الخارجية هيكل بنك الجزائر المكلف بتنظيم الرقابة المستندية وممارسة الرقابة الميدانية، وذلك لحساب اللجنة المصرفية. حيث تكلف هذه المديرية بالقيام بما يلي:

– صياغة وتحرير برنامج وإجراءات الرقابة، وإخضاعهم لموافقة وتصديق اللجنة المصرفية

– معالجة وتحليل كل المعلومات الموجودة في الميزانيات وملاحقها، والأوضاع الشهرية، وحالة الموارد والاستخدامات والأرصدة، وكل البيانات المالية الأخرى ، بالإضافة إلى تقارير محافظي الحسابات، وكل الوثائق الدورية الأخرى المساهمة في تسهيل عمليات المراقبة، وتقدير تسيير ومتابعة الأوامر المعلنة من طرف بنك الجزائر أو اللجنة المصرفية .

– اثبات الفروقات الموجودة بالنسبة للمعايير والنسب الاحترازية، ومعالجة المسائل والإجراءات المحاسبية المرتبطة بذلك .

– مراقبة وضمان احترام التنظيمات المعمول بها، فيما يتعلق بالعمليات المفوضة للبنوك والمؤسسات المالية والمؤسسات غير المصرفية (كالجمارك والخزينة...)

– المساهمة في تحرير أو إبداء الرأي حول الأنظمة والنصوص التطبيقية المرتبطة بالقطاع

– مراقبة كل العمليات المنجزة من طرف القطاع في إطار القانون والأنظمة المرتبطة بمعايير وشروط ممارسة المهنة، خاصة معدلات الملاءة والسيولة وتقسيم المخاطر

– مراقبة تطبيق قواعد فتح الحسابات، وتنفيذ العمليات البنكية والمالية المحددة بالقوانين التنظيمية

– مراقبة احترام الإطار القانوني كما حددته المواد من 66 إلى95 والمواد من 100 إلى 140 من الأمر (11–03)المتعلق بالنقد والقرض، وخاصة تلك المتعلقة بالنظام الأساسي ورأس المال الأدنى .

– مراقبة ظروف ممارسة المهنة المصرفية من قبل المسيرين، ومراجعة تطبيق المبادئ الخاصة بحماية مصالح المودعين .

– تحضير المقابلات (أو الجلسات)، وضمان تطبيق قرارات اللجنة المصرفية

2– اللجنة المصرفية:

يسير الامانة العامة للجنة المصرفية امينا عاما يعينه محافظ من بين مستخدمي بنك الجزائر رتبة مدير عام حيث تكلف الامانة للجنة المصرفية بما يلي [1]:

– التنسيق بين اللجنة المصرفية وهيئات بنك الجزائر والأمانة العامة لمجلس النقد والقرض .

– متابعة تحقيق برنامج النشاط المحدد من طرف اللجنة المصرفية .

– السهر على تنفيذ قرارات اللجنة المصرفية .

– العلاقات مع البنوك و المؤسسات المالية و كذا محافظي الحسابات .

[1]- Banque d’algérie :lettre commune n°317 ;du 08-12-2004 .

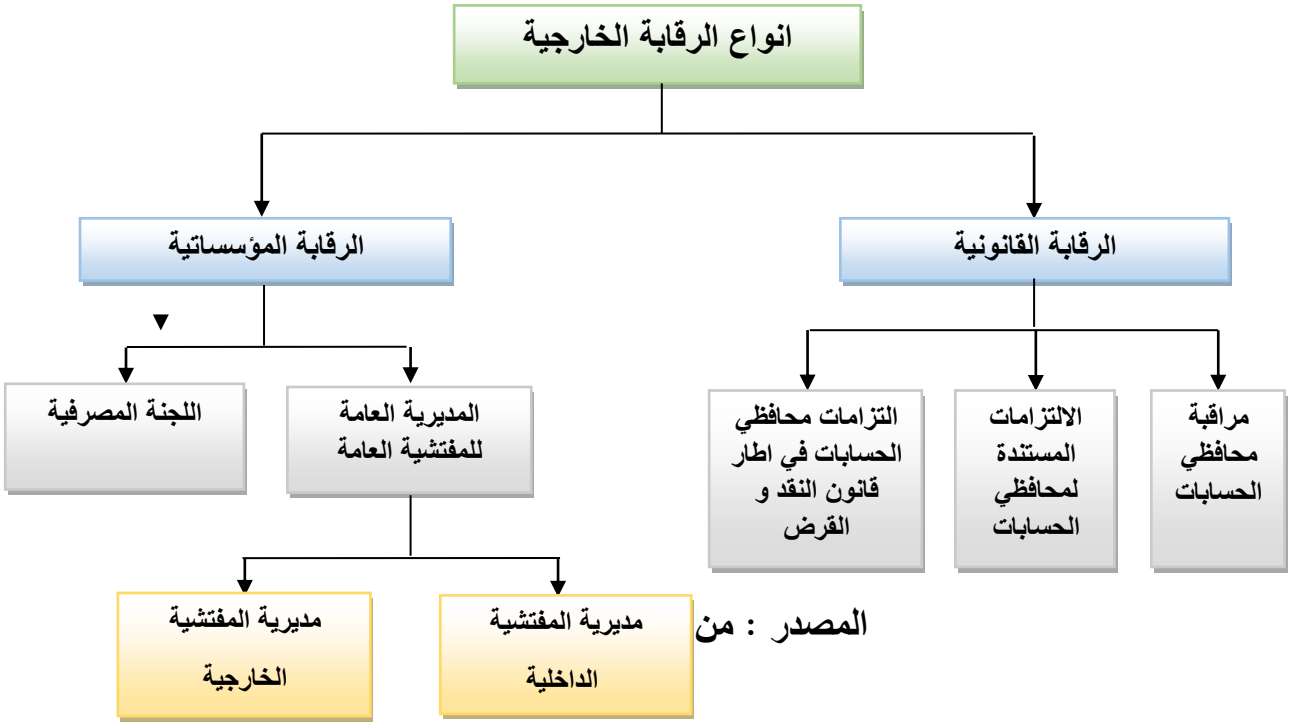
انواع الرقابة الخارجية
الرقابة المؤسساتية
الرقابة القانونية
اللجنة المصرفية
المديرية العامة للمفتشية العامة
التزامات محافظي الحسابات في اطار قانون النقد و القرض
الالتزامات المستندة لمحافظي الحسابات
مراقبة محافظي الحسابات
مديرية المفتشية الخارجية
مديرية المفتشية الداخلية

المصدر : من

خلاصة الفصل الثاني:

وكخلاصة لما سبق عرضه في هذا الفصل فان الرقابة الداخلية لها دور هام في تدعيم عمل البنوك و اللجنة المصرفية فزاد الاهتمام بالرقابة الداخلية لضمان تحقيق الاستغلال الامثل للموارد و لضمان دقة المعلومات المحاسبية، حيث تعرفنا على مختلف الياتها التي تعد ضرورية لضمان حسن تسيير البنك و استمراره، كما لا يخفى عن الدور الذي تقدمه الرقابة الخارجية في النظام المالي و المصرفي الذي عمل على تقوية انظمة الرقابة و الاشراف على القطاع المصرفي من خلال الضوابط و القواعد التي تضعها حرصا على سلامة المؤسسات المالية و تحقيق الاستقرار النقدي اي انها تعتبر اداة فعالة في تحقيق الاهداف الجوهرية المرتبطة بالسياسة النقدية.

الفصل الثالث

دراسة تطبيقية للأدوات الكمية للسياسة النقدية للرقابة على البنوك 2014-2018

تمهيد:

يعتبر البنك المركزي المسؤول الاول عن رسم و تنفيذ السياسة النقدية في مختلف الدول على اختلاف مستوياتها الاقتصادية ونظمها المسيرة للكتلة النقدية، فيستعمل في ذلك مجموعة من الادوات لتحقيق الاهداف المرغوبة، لذا سنتناول في هذا الفصل دراسة تطبيقية للأدوات الكمية للسياسة النقدية للرقابة على البنوك حيث قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين، المبحث الاول جاء بعنوان تقديم بنك الجزائر حيث تطرقنا فيه إلى التعريف ببنك الجزائر و هيكله التنظيمي و مهامه اما المبحث الثاني الذي جاء بعنوان السياسة النقدية المطبقة في الجزائر ويضم الوضعية النقدية وتطور ادوات السياسة النقدية في الجزائر، و تقييم الرقابة الكمية للبنك الجزائري على البنوك التجارية.

المبحث الاول :تقديم بنك الجزائر

يعتبر البنك المركزي اهم مؤسسة مالية تعلو الجهاز المصرفي في اي دولة، حيث انه يعتبر اداة الحكومة لتنفيذ سياستها النقدية و توفير تنظيم ورقابة القطاع المصرفي .

المطلب الاول : التعريف ببنك الجزائر

اولا: نشأة بنك الجزائر

أنشئ البنك المركزي الجزائري من طرف المجلس التأسيسي بموجب القانون 62-144 المؤرخ بتاريخ 13 ديسمبر1962 كمؤسسة عمومية وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، براس مال 40 فرنك مملوك بالكامل للدولة . و ذلك ليحل ابتداء من اول جانفي 1963 محل معهد الاصدار او بنك الجزائر و الذي انشاته فرنسا خلال الفترة الاستعمارية في 14 اوت 1851 بمقتضى القانون 19 جويلية 1851 .

ثانيا: مفهوم بنك الجزائر

تعرف المادة (11) من قانون النقد و القرض البنك المركزي على انه " مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي" و اصبح يسمى في تعامله مع الغير "بنك الجزائر ".

ثالثا : وظائف بنك الجزائر

تتمثل وظائف بنك الجزائر في ما يلي :

- يقوم بتنظيم التداول النقدي، تسيير و مراقبة منح الائتمان، تسيير المديونية الخارجية و مراقبة تنظيم سوق الصرف.

- كما ان له الحق في احتكار الاصدار النقدي الذي يجب ان تقابله سبائك ذهبية و عملات اجنبية و سندات الخزينة العامة.

- يستطيع القيام بجميع عمليات البع و الشراء، الرهن و اقراض العملات الاجنبية لحساب الخزينة العمومية، كما تستطيع البنوك ان تفتح لديه حسابات بالعملة الصعبة.

– يمنح بنك الجزائر قروض للبنوك التجارية و المؤسسات المالية في اجل اقصاه سنة واحدة مقابل سبائك ذهبية، عملات اجنبية مع عدم القابلية لإعادة تمويل البنوك التي كانت سائدة سابقا .

– يقدم بنك الجزائر تسبيقات للخزينة العمومية تحدد بنسبة 10 بالمئة من الارادات العادية لآخر سنة مالية تفاديا للإصدار النقدي الزائد.

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر

منح القانون 90–10 للبنك المركزي نسبة من الاستقلالية في التسيير و الادارة و المراقبة ، عن طريق ارساء هيئات منحها المشرع عدة صلاحيات .

– تسيير و مراقبة بنك الجزائر:

يقوم بتسيير بنك الجزائر و ادارته و مراقبة محافظ يعاونه ثلاثة نواب و مجلس النقد و القرض، و مراقبان .

– المحافظ:

يعين المحافظ بمرسوم رئاسي لمدة ستة سنوات قابلة للتجديد، غر ان الامر الرئاسي الجديد الذي صدر مآخرا (11–03) قد الغى هذه المدة ، حيث يمضي المحافظ باسمي بنك الجزائر كل العقود لحساب عمليات بنك الجزائر، و يقدم التقرير العام من حسابات الجارية بأرصدتها المدينة والدائنة ، كما انه يمثل بنك الجزائر في المحافل الدولية(كالمشاركة في الندوات التي يعقدها صندوق النقد الدولي و كذا المنظمات و الهيئات الاقليمية)، كما يتم انهاء مهامه بمراسيم رئاسية ايضا و يكون في الحالتين فقط : العجز الصحي الذي يثبت بواسطة القانون و الخطأ الفادح .

نواب المحافظ:

هم ايضا يعينون بمرسوم رئاسي لمدة خمس سنوات و هذه المدة الغيت بمقتضى الامر الجديد لرئيس الجمهورية، و عدد النواب هو ثلاثة نواب ، و تتم اقالة المحافظ في حالة ثبوت العجز الصحي قانونا او الخطأ الفادح، و ذلك بموجب رئاسي يصدر من طرف رئيس الجمهورية.

مجلس النقد و القرض :

يسمى مجلسا لآنه يؤدي دور مجلس الادارة بالنسبة لبنك الجزائر و يعمل كعضو اداري ، حيث انه يؤطر الاسس النقدية و البنكية و يتكون من :

- المحافظ كرئيس للمجلس

- نواب المحافظ الثلاثة كأعضاء للمجلس

- ثلاثة موظفين ساميين معنيين بموجب مرسوم من رئيس الحكومة بحكم كفاءتهم وقدراتهم في الشؤون الاقتصادية والمالية . و يتم نعيين ثلاثة مستخلفين ليحلو محل الموظفين المذكورين اذا اقتضت الضرورة.

الحراسة و المراقبة :

يقوم بمراقبة بنك الجزائر مراقبان يعينان بمرسوم يصدر من رئيس الجمهورية بناءا على اقتراح الوزير المكلف بالمالية ، وهذان المرقبان يكونان لجنة مراقبة تدعى باللجنة المصرفية .

كما يجب ان يتم اختيار المراقبين من بين الموظفين الساميين في السلك الاداري للوزارة المكلفة بالمالية، و يجب ان يتمتع كل منهما بكفاءات ولا سيما في المحاسبة ، تأهله لممارسة مهمته .

- تنهى مهام المراقبين بمرسوم يصدر عن رئيس الجمهورية بناءا على اقتراح الوزير المكلف بالمالية ، كما تنص عليه احكام المادة رقم 41 من قانون 09-10 و بالتالي يجب تطبيقها على المراقبين .

المطلب الثالث : مهام بنك الجزائر حسب الامر 03-11 :

يطلع بنك الجزائر بمجموعة من المهام اهمها ما يلي :

1- اصدار النقود: اذ يعود امتياز اصدار النقود التي فوضته إلى بنك الجزائر (المادة 2 من الامر 03-11)، و يشمل مفهوم النقود هنا الاوراق النقدية و القطع المعدنية، ويقوم بنك الجزائر عن طريق تنظيم بتعريف الاشكال التي تأخذها الوحدات النقدية، خاصة بما يرتبط بحجمها وقيمتها (المادتان 3و 4 من الامر 03-11)، و ذلك بمراعات الوضع العام الاقتصادي و النقدي واخذ

بعين الاعتبار مختلف العناصر التي يمكن ان تأثر على وضع السيولة العامة، كسرعة التداول النقدي من خلال اصدارها للنقود الكتابية .

2- تنظيم و سير السوق النقدية : فهنا يقوم بدور المنظم و المسير للسوق النقدية، و ان المؤسسات التي يمكنها الدخول في هذه السوق هي البنوك و المؤسسات المالية و اي مؤسسة اخرى يسمح لها مجلس النقد و القرض بذلك

3- تنظيم و مراقبة عمليات الصرف : حيث تتم عمليات الصرف في سوق الصرف و هو المكان الذي يتم فيه تبادل العملات المختلفة، فهم شبكة العلاقات الموجودة بين وكلاء الصرف في كل البنوك المنتشرة عبر مختلف انحاء العالم بالإضافة إلى اللقاءات الفعلية بين وكلاء الصرف في غرفة المقاصة خاصة بالصرف موجودة على مستوى البورصة .

يتولى ادارة بنك الجزائر محافظ يساعده ثلاثة نواب يعينوا جميعهم بمرسوم من رئيس الجمهورية

ومن الملاحظ ان الامر 03-11 لم يحدد مدة زمنية لتوليهم ادارة بنك الجزائر على عكس ما كان سابقا في قانون 90-10

اذا كان المشرع قد كفل حماية هؤلاء الاعضاء، فمن جهة اخرى اضعف مركز المحافظ و نوابه وتهديد استقرارهم و استقرار السلطة النقدية في الدولة .

ان هذه الوضعية خلقت ازدواجية في المركز القانوني لبنك الجزائر، فمن الناحية العضوية اصبح تابعا للحكومة، بينما يبقى محتفظا باستقلالية نسبية من الناحية الوظيفية .

كما ان للمحافظ صلاحيات تتمثل في :

- يتولى المحافظ ادارة شؤون بنك الجزائر كلها واتخاذ جميه التدابير التنفيذية الازمة في اطار القانون .

- يوقع باسم بنك الجزائر جميع الاتفاقيات والمحاضر المتعلقة بالسنوات المالية وحسابات النتائج .

- يمثل بنك الجزائر لدى السلطات العمومية في الجزائر و لدى البنوك المركزية الجزائرية الاجنبية و لدى هيئة المالية الدولية و لدى الغير بشكل عام .

– يقوم بشراء كل الاملاك العقارية المرخص بها قانونا والتصرف فيها، وينظم مصالح بنك الجزائر و يحدد مهامها .

المبحث الثاني: السياسة النقدية المطبقة في الجزائر 2014-2018

يعتمد البنك المركزي في تنفيذ سياسته النقدية للتأثير على حجم ونوع الائتمان المصرفي على مجموعة من الوسائل التي يستخدمها حسب الظروف الاقتصادية والمسموح باستخدامها بحكم القانون، تلك الادوات التي يمكن من خلالها تنظيم نشاطه المصرفي بصورة عامة هذه الادوات هي مايلق عليها بأدوات السياسة النقدية .

المطلب الاول: الوضعية النقدية 2014-2018

اولا: الكتلة النقدية في الجزائر :

عرفت الكتلة النقدية في الجزائر نمو مستمرا منذ سنة 2001 ومع الانطلاق في البرامج التنموية التي تزامنت مع ارتفاع البترول الذي نتجت عنه احتياطات صرف ضخمة والجول التالي يوضح تطور الكتلة النقدية في الجزائر خلال الفترة 2014-2018 .

الجدول(02):تطور الكتلة النقدية في الجزائر خلال الفترة 2014-2018

السنوات	النقود القانونية	ودائع في البنوك	ودائع لدى الخزينة والبريد	اشباه النقود	الكتلة النقدية M2	نمو %M2
2014	3658.9	4460.8	1483.3	4083.7	13686.7	**14.61**
2015	4108.1	3908.5	1244.6	4443.3	13704.5	**0.13**
2016	4497.2	3745.4	1164.4	4409.3	13816.3	**0.81**
2017	4716.6	4513.3	1035.8	4708	14974.6	**8.38**
2018	4797	4858.5	1140.2	5161.8	16159.2	**7.91**

مليار دينار

المصدر : من اعداد الطالبات بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك الجزائر و النشرة الاحصائية الثلاثية رقم 44 ديسمبر 2018 ،ص 10 .

يوضح الجدول (02) تطور الكتلة النقدية و عرفت نموا كبيرا حيث قدرت سنة 2014 ب 13686.7 مليار دينار و استمر هذا الارتفاع حتى سنة 2016 اين بلغت 13816.3 مسجلة بذلك انخفاضا بنسبة 0.81 ثم ترتفع من جديد سنة 2017 إلى غاية 8.38 عن سنة 2016 ، ثم بلغت الكتلة النقدية ارتفاعا سنة 2018 ب 16159.2 مسجلة انخفاضا في نسبة الكتلة النقدية و التي قدرت ب 7.91 .

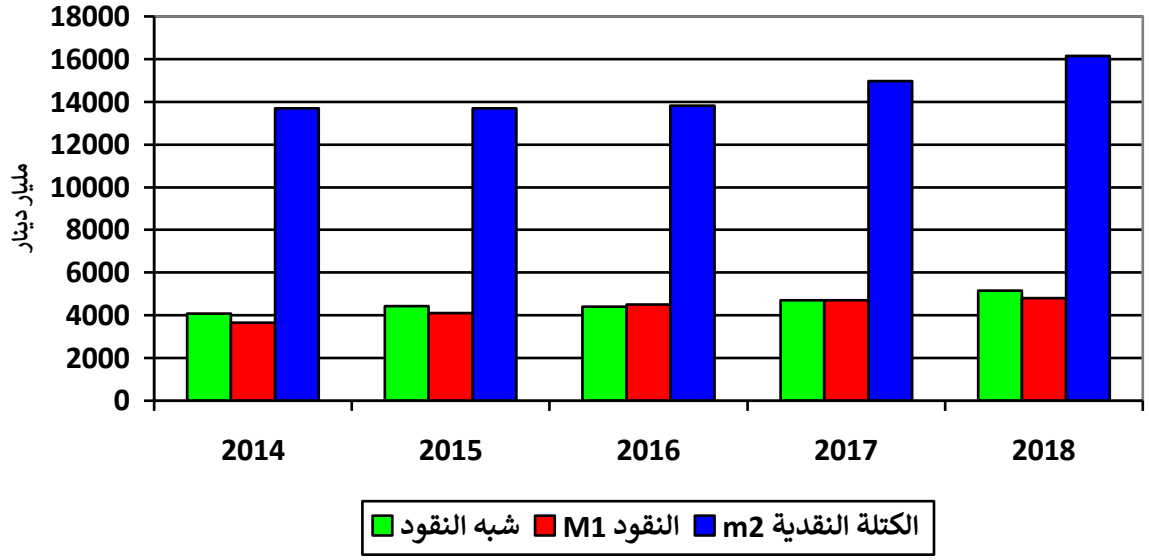

انعكس الارتفاع القوي للودائع تحت الطلب على مستوى المصرف (بما فيها لدى بنك الجزائر)ازدياد المجموع النقدي M1 بما يقارب11.1%(مقابل 9.1% في 2017) ، حيث لا يزال يمثل 68.5%من الكتلةالنقدية، وذلك رغم تراجع حصه تداول النقد الورقي من31.5% في 2017 إلى 29.6% في 2018 .

باستثناء الودائع تحت الطلب في قطاع المحروقات التي ازدادت بنسبة 84.6% متنقلة من 690.3 مليار دينار في نهاية 2017 الى 1274.5 مليار دينار في نهاية 2018 .

ارتفعت الودائع تحت الطلب على مستوى المصارف (بما فيها لدى بنك الجزائر) بـ 7.2%،بواقع7.2%بالنسبة لودائع القطاع الاقتصادي العمومي خارج المحروقات وبـ 17.2%بالنسبة للقطاع الخاص (المؤسسات والاسر) في حين تقلصت الودائع تحت الطلب غير

الموزعة حسب القطاع القانوني بـ 28.4%، اما في ما يخص الودائع لأجل فقد عرفت من جهتها ارتفاعا ولو متواضعا نوعا ما بـ 11.1% مقابل 19%بالنسبة الودائع تحت الطلب باستثناء الودائع لأجلالشركةالوطنية للمحروقات ، قدر ارتفاع الودائع لأجل بـ 11.9% .

الجدول (03):تطور مقابلات الكتلة النقدية في الجزائر 2014-2018

السنوات	الذهب للعملات الاجنبية	قروض للدولة	قروض للاقتصاد
2014	15734.5	-1992.3	**6504.6**
2015	15375.4	567.5	**7277.2**
2016	12596	2682.2	**7909.9**
2017	11227.4	4691.9	**8880**
2018	10301.3	2529.2	**-**

المصدر : من اعداد الطالبات بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك الجزائر و النشرة الاحصائية الثلاثية لبنك الجزائر رقم 44 ديسمبر 2018 ،ص 6.

يبين الجدول رقم(3) مقابلات الكتلة النقدية في الجزائر و المتمثلة في كل من الذهب و العملات الاجنبية، القروض المقدمة للدولة و القروض القدمة للاقتصاد .

1- **الذهب و العملات الأجنبية:** يمثل كل من الذهب و العملات الاجنبية اهم مقابلات الكتلة النقدية في الجزائر حيث نلاحظ انخفاضا مستمر من 2014 إلى غاية 2018 و ذلك راجع إلى الصدمة الخارجية المرتبطة بتراجع اسعار البترول و بالتالي تراجع عائدات المحروقات .

2- **القروض المقدمة للاقتصاد:** تمثل ذلك الائتمان الممنوح من طرف البنوك للأعوان الاقتصاديين، و وسجلت هي الاخرى ارتفاعا مستمرا طيلة فترة الدراسة و السبب راجع إلى وفرة الادخار و تنامي الودائع لدى البنوك ، وايضا الاشغال العمومية و صفقات العمومية في إطار البرامج التنموية تتطلب تمويلا كبيرا ، بالإضافة إلى تمويل المشاريع الصغيرة في اطار صندوق دعم تشغيل الشباب الامر الذي زاد في الطلب على القروض .

3- **القروض المقدمة للدولة** : هي مجموع التمويلات الممنوحة للدولة من طرف النظام البنكي ويتضح ان الدولة كانت تمثل مدينا للنظام البنكي سنة 2014 بسبب التمويلات الممنوحة لمشروع التنمية، ولما واصلت ايرادات المحروقات في الارتفاع اصبحت الدولة تمثل دائنا للنظام البنكي لسبب وفرة التمويلات والتي كان مصدرها صندوق ضبط الايرادات لتعود مدينا في الفترة 2015-2018 .

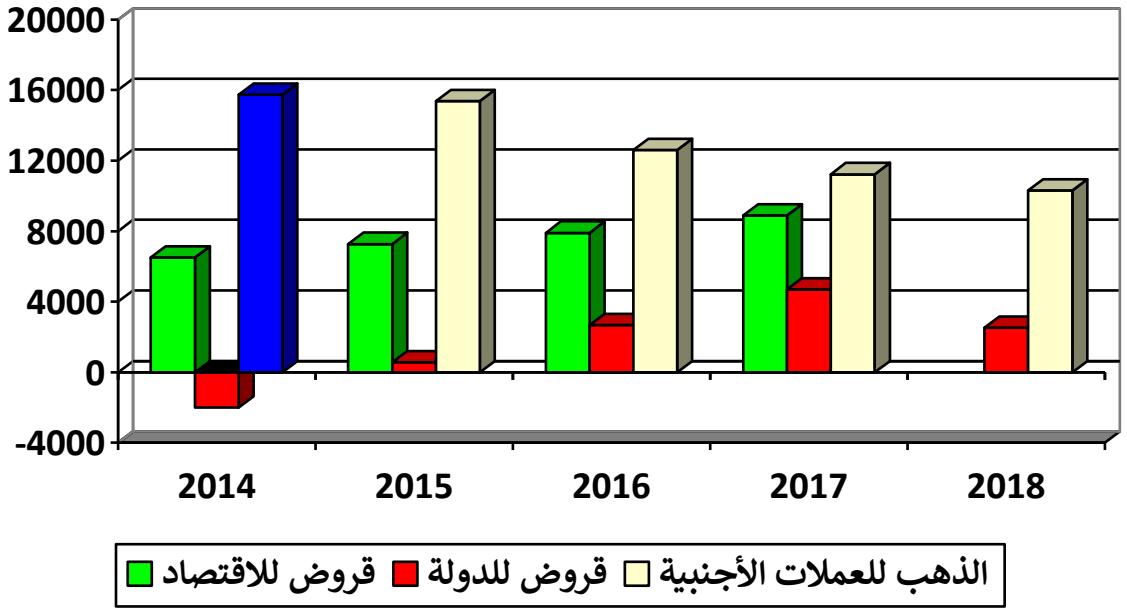

كما كان عليه الحال في السنوات 2015 ، 2016 ، 2017 يشير تطور مقابلات الكتلةالنقديةM2إلى أن قروض النظام المصري الموجهةللدولة لا سيما تلك الممنوحة من طرف بنك الجزائر هي التي تساهم أكثر في تطور التوسع النقدي M2، بالفعل ففي ظرف يتميز بانخفاض في التدفقات السلبية لاحتياطيات الصرف ذات الصلة بالعجز في الرصيد الإجمالي لميزان المدفوعات (ما يقارب 1845 مليار دينار من التقلص الاحتياطي النقدي)، فإن تدفقات القروض الموجهةللدولةالمتأتية من القطاع المصرفي المقدرة بـ 1633.8 مليار دينار منها 1890.4متعلقة ببنك الجزائر التي تفسر الارتفاع في الكتلةالنقديةM2بمبلغ 1662.1 مليار دينار في 2018 مع تزايد تدفقات القروض الموجهة للاقتصاد 1096.3 مليار دينار.

حسب القطاع القانوني والمؤسسات ، وعلى اساس الوضعيةالنقديةالمجمعة بلغت القروض الممنوحة للمؤسسات العمومية مطروحا منها اعاده شراء المستحقات غير الناجعة 4943.6 مليار دينار في نهاية 2018 ، اي بارتفاع قدره14.7% مقابل 5032.2 مليار دينار بالنسبة للقروض الممنوحة للقطاع الخاص (المؤسسات والاسر) اي توسع قدره 10.2%ادت هذه التطورات انخفاض طفيف في حصه القروض الموجهة للقطاع الخاص اجمالي القروض الموجهة للاقتصاد حيث انتقلت من51.4% في 2017 الى50.4% 2018

المطلب الثاني : تطور ادوات السياسة النقدية الكمية في الجزائر 2014-2018

تتمثل هذه الادوات في كل من معدل الاحتياطي الاجباري المفروض على الودائع لدى البنوك بالإضافة إلى معدل او سعر اعادة الخصم و الذي يمثل العمولة التي يتقاضاها بنك الجزائر لقاء خصمه للأوراق التجارية .

1-معدل الاحتياطي الاجباري:

استعمل بنك الجزائر نسبة الاحتياطي الاجباري كأداة فعالة للحد من قدرة البنوك التجارية على اشتقاق نقود الودائع و بالتالي التقليل من منح الائتمان و ذلك في ظل تزايد و نمو المدخرات لدى البنوك و الجدول التالي يوضح تطور معدل الاحتياطي الاجباري طيلة فترة الدراسة .

الجدول(04): تطور معدل الاحتياطي الاجباري في الجزائر خلال الفترة 2014-2018

السنوات	2014	2015	2016	2017	2018
م. إ. إجباري	12%	12%	8%	8%	**10%**

المصدر: من اعداد الطالبات بالاعتماد على :

-بنك الجزائر، النشرة الاحصائية الثلاثية رقم 06، مارس 2009، ص 17 .

-بنك الجزائر، النشرة الاحصائية الثلاثية رقم 20، ديسمبر 2012، ص 17 .

-بنك الجزائر، النشرة الاحصائية الثلاثية رقم 41، مارس 2009، ص 17 .

يتضح لنا من خلال الجدول رقم (4) ان بنك الجزائر في ظل تزايد الادخار ان يمارس سياسة اقتصادية تقييدية اتجاه البنوك التجارية من خلال نسبة الاحتياطي الإجباري المفروضة على الودائع حيث فرض معدل 12% لسنتي 2014_2015 ثم انخفض في سنتي 2016_2017 إلى معدل 8% ثم سجل ارتفاعا في 2018 إلى 10 % .

2- **سعر إعادة الخصم :**

من اجل التعرف على تطور معدل اعادة الخصم المفروض من طرف بنك الجزائر، نستعرض معطيات الجدول التالي :

الجدول (05): تطور سعر اعادة الخصم في الجزائر خلال الفترة 2014-2018

السنوات	2014	2015	2016	2017	2018
م .إ. الخصم	%4	4%	4%	3.5%	**3.5%**

المصدر: من اعداد الطالبات بالاعتماد على : بنك الجزائر، النشرة الاحصائية الثلاثية رقم 41، مارس 2018، ص 19

نلاحظ من خلال الجدول رقم (5) ان بنك الجزائر لم بولي اهتماما بأداة سعر إعادة الخصم عكس أداة الاحتياط الإجباري. حيث ظل سعر إعادة الخصم ثابتا عند المعدل 4% طيلة فترة 2014_2016 و هو ما يقدر عدم فعالية هذه الاداة في التأثير على عرض النقود في الاقتصاد الجزائري. وسجل هذا المعدل انخفاضا طفيفا ليبلغ 3.5% سنة 2018 .

3-**السوق المفتوحة :**

تعد هذه الوسيلة من اهم الوسائل التي تتبعها البنوك المركزية بغرض تأثير لحجم الاحتياطات النقدية للبنوك التجارية و من ثم لقدرتها على خلق الائتمان و خلق نفود الودائع .

يقصد بسياسة السوق المفتوحة قيام البنك المركزي بدخول سوق اوراق المالية بائعا او مشتريا للأوراق المالية من المتعاملين في السوق المالية سواء كان بنوك او افراد من جميع الانواع وخاصة السندات الحكومية وذلك بهدف خفض او رفع قدرة البنوك التجارية على منح الائتمان وقد يصل

الامر احيانا ليشمل الاوراق المالية ، الذهب، العملات الاجنبية وذلك للتقليل من السيولة لدى الافراد في حالة قيامه ببيع الاوراق المالية و زيادتها في حالة قيامه بشرائها .

تعتبر اداه سوق المفتوحة اكثر شيوعا و استخداما في الدول المتقدمة حيث تتميز الاسواق النقدية والمالية فيها بدرجة عالية من التقدم و الكبر مما يتيح للبنك المركزي بيع و شراء اية كمية من الاوراق للتأثير في حجم النقود، اما في دول النامية فتتميز الاسواق النقدية و المالية فيها بضيق وعدم التطور لذا تكون ادوات الاخرى اكثر فعالية .

عند انخفاض سعر اعادة الخصم تقترض البنوك التجارية من البنك المركزي فتزداد احتياطاتها وبالتالي يزداد المعروض من النقود وينخفض سعر الفائدة، اما عندما يرفع البنك المركزي سعر اعادة الخصم لاتباع سياسة انكماشية فتقوم البنوك التجارية بتسويق قروضها إلى البنك المركزي بتجنب سعر الفائدة المرتفع، فتقل احتياطاتها و ينخفض عرض النقود وبالتالي يرتفع سعر الفائدة .

المطلب الثالث : تقييم الرقابة الكمية للبنك الجزائري على البنوك التجارية

الجدول التالي يوضح التحويلات الممنوحة من طرف البنوك حسب مدة الاستحقاق :

-الجدول (06) :توزيع القروض في نهاية الفترة و التغير السنوي بالنسب المئوية:

مليار دينار

	2014	2015	2016	2017	2018
قصيرة الاجل	1608.7	1710.6	1914.2	2298.0	**2687.1**
متوسطة الاجل	1413.4	1641.8	1810.9	1844.4	**1683.3**
طويلة الاجل	3482.5	3924.8	4184.8	4737.6	**560516**
المجموع:	6504.6	2ز.7277	7909.9	8880.8	**9979.3**

التغير السنوي بالنسب المئوية

قصيرة الاجل	**13.2**	**6.3**	**11.9**	**20.1**	**16.9**
متوسطة الاجل	15.1	16.2	10.3	1.8	**-8.7**
طويلة الاجل	39.0	12.7	6.6	13.2	**18.3**
المجموع:	26.1	11.9	8.7	12.3	**12.3**

المصدر : من اعداد الطالبات بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك الجزائر ص 165

نلاحظ من خلال الجدول اعلاه ان مجموع القروض في سنة2014 بلغت 6504.6 بنسبة 26.1 ثم شهدت ارتفاع في مجموع القروض سنة 2015 بلغ 7277.2 و انخفاض في النسبة قدرت بـ 11.9 و ذلك لزيادة تكلفة الاقتراض بسبب سعر الفائدة ، اما في سنتي 2017و 2018 لوحظ ان هناك ايضا ارتفاع في مجموع القروض و نسبة التغير بقيمة ثابتة قدرت ب 12.3 .

خلاصة الفصل الثالث:

لقد شهد النظام المصرفي تطورات مختلفة لعب فيها البنك المركزي الجزائري ادوار متفاوتة بدأ من انشاءه بموجب القانون 62-144 المتضمن انشاء البنك وقانونه الاساسي مرورا بالإصلاحات التي شهدها ليصبح مؤسسة اصدار تمول العجز في الخزينة، ونظرا للمشكلة التي خلفتها الاصلاحات السابقة اضطرت الجزائر إلى تبني اصلاح جديد حيث استعاد فيه بنك الجزائر العديد من الصلاحيات كسلطة نقدية في اتخاذ القرارات و ذلك بموجب الامر 03-11 و تعديلاته حيث تطرقنا في هذا الفصل إلى تقديم بنك الجزائر و دراسة هيكله التنظيمي و ابرز مهامه.

ومن خلال تناولنا لأدوات السياسة النقدية و تدخلات بنك الجزائر تبين انه يتمتع باستقلالية كبيرة في تنظيم الادوات و تطبيقها و تعديلها لتحقيق اهداف السياسة النقدية .

الخاتمة العامة

خاتمة :

تعتبر البنوك التجارية من اهم و انشط المؤسسات المالية و ذلك لأهمية الدور الذي تلعبه في تحريك مختلف فعاليات الاقتصاد ونظرا للطبيعة الخاصة لنشاط البنوك التجارية فإنها تتميز بدرجة عالية من المخاطر و هذا ما استدعى وضع معايير و اليات للتقليل من هذه المخاطر تحت رقابة البنك المركزي كونه مظهر من مظاهر السياسة الاقتصادية و ذلك من خلال تطبيق اليات مختلفة لفرض هذه الرقابة كأليات الرقابة الخارجية و المتمثلة اساسا في مراقبة محافظي الحسابات والرقابة الميدانية و الرقابة المستندية، بالإضافة إلى اليات الرقابة الداخلية و التدقيق الداخلي للبنوك، و المتعارف عليه ان البنك المركزي له دور في رسم السياسة النقدية للدولة و يستخدم في اداءه لوظائفه مجموعة من الادوات و الوسائل الكمية المتمثلة في سياسة اعادة الخصم و سياسة السوق المفتوحة و سياسة الاحتياطي القانوني كلها تهدف إلى التأثير في حجم الائتمان الذي تقدمه البنوك بغض النظر عن اوجه استعمالاته.

نتائج ومقترحات الدراسة

1-نتائج الدراسة :

على ضوء ما عرض في هذا البحث، تم التوصل إلى مجموعة من الاستنتاجات نوردها على النحو التالي:

1- أظهر التطور الاقتصادي ان قطاع البنوك هو من اكثر القطاعات الاقتصادية عرضة للمخاطر ، وأن سلامته شرط اساسي للتقدم الاقتصادي و لهذا نجد معظم السلطات المتمثلة في البنك المركزي ، تجعل من وظيفة الرقابة على اعمال البنوك من اولوياتها لتكفل حماية مصالح المودعين و استمرار الثقة بين البنك و عملائه.

2- إن البنك المركزي يعتبر من السلطة النقدية في الدولة، و بالتالي فهو المشرف على إدارة السياسة النقدية و تنفيذها بما يتوافق وأهداف السياسة الاقتصادية .

3- إن الرقابة المصرفية تفتح آفاقا واسعة للبنوك الجزائرية للارتقاء بأدائها و تحسين مستواها.

4-توفر الجهاز المصرفي الجزائري على قاعدة من الأنظمة التنظيمية المصرفية المهمة خاصة المتعلقة بالرقابة المصرفية .

5-تعتبر أدوات الرقابة الكمية من الأدوات التي يستخدمها البنك المركزي بحسب السياسة المستهدفة .

6-وجود هيئات رقابية تتمتع بصلاحيات مهمة في مجال الرقابة المصرفية تتمثل في بنك الجزائر، مجلس النقد والقرض، اللجنة المصرفية، وهي هيئات لها من الخبرة ما يمكنها من إتمام عملها بنجاح.

2-اختبار الفرضيات :

بعد معالجتنا و تحليلنا لمختلف جوانب الموضوع من فصوله الثلاثة ، توصلنا إلى نتائج خاصة بالحكم على مدى صحة الفرضيات :

الفرضية 1 : تم التأكد من صحة الفرضية ان البنك المركزي الجزائري يملك اليات حديثة للرقابة على البنوك التجارية و ذلك باستخدام نوعين من الرقابة هما الرقابة الداخلية و الرقابة الخارجية.

الفرضية 2: تم التأكد من ان الرقابة المعتمدة من قبل البنك المركزي الجزائري على البنوك التجارية تتسم بالفعالية .

الفرضية 3 : من خلال هذه الفرضية يمكن القول اننا لا نستطيع الحكم ايهما اهم لان لكل منهما دورا معينا .

الفرضية 4 : تم التأكد ان البنك المركزي هو بنك يهتم بوضع الخطط و الاشراف و تنظيم السياسة النقدية و الائتمانات المصرفية للدولة .

3-الاقتراحات:

بحسب ما توصل اليه من استنتاجات نقدم بعض التوصيات التي نراها ضرورية و هي :

-تطوير الجهاز المصرفي حتى يتكيف متطلبات اقتصاد السوق ويستطيع مسايرة العصر وتحسين فعاليته وجلب رؤوس الاموال اللازمة، و عليه يجب مواجهة التحديات التي تهدد وجوده .

-العمل على تغيير ذهنيات الافراد وحثهم على مسايرة المقاييس المعمول بها دوليا ووضع المصلحة العامة في المرتبة الاولى، من خلال الاعلام الذي يدعم ثقة العملاء بالبنك .

-القيام بعملية مراقبة شاملة لجميع المتعاملين داخل الجهاز المصرفي من بنوك عمومية و خاصة، وطنية و أجنبية، و مؤسسات مالية، للتمكن من تشخيص فعال لواقع العمل المصرفي الحالي و الذي على اساسه يمكن تحديد الايجابيات (الفرص) و السلبيات (التهديدات) لاستقراء الاحداث المستقبلية المتوقعة .

-المتابعة الصارمة لمدى تطبيق البنوك التجارية للقوانين و الانظمة الصادرة عن السلطة النقدية .

- مواكبة التطورات الحاصلة في ميدان الرقابة البنكية، و ذلك بالاحتكاك بهيئات رقابية في الدول الأخرى .

آفاق الدراسة :

لا يمكن الالمام بموضوع اليات رقابه البنك المركزي على البنوك على البنوك التجارية في دراسة واحدة وبالتالي نقدم افاق البحث التالية :

- دور البنك المركزي في الرقابة على القطاع المصرفي الجزائري .
- دراسة اتجاهات البنك المركزي في تطبيق مقررات لجنه بازل واثارها على البنوك التجارية.
- رقابه البنك المركزي على البنوك التجارية.
- مساهمه الرقابة المصرفية في تحسين نشاط البنوك التجارية.
- دور البنك المركزي في ممارسه الرقابة على البنوك التجارية .

قائمة المراجع

-سمير محمد العزيز، اقتصاديات و ادارة النقود و البنوك، الطبعة الاولى، المكتب العربي الحديث، الاسكندرية، 2011 .

-مصطفى كمال السيد طابل، الصناعة المصرفية في ظل العولمة اتحاد المصارف العربية، 2009

- زكريا الدوري، يسرى السمراء، البنوك المركزية و السياسة النقدية، دار اليازوري العلمة للنشر و التوزيع، الاردن، 2009.

- شويرب عبد القادر ، دلهوم سمير ، الادوات الرقابية للبنك المركزي غلى البنوك التجارية ، مذكرة لنيل شهادة الماستر، المسيلة ، 2019

-رحيم حسين، الاقتصاد المصرفي، منشورات اقرأ، قسنطينة، 2008.

-محمد صالح القريشي، اقتصاديات النقود و البنوك و المؤسسات المالية، اثراء للنشر و التوزيع، الاردن، 2009.

-خبابة عبد الله، الاقتصاد المصرفي للبنوك الالكترونية، البنوك التجارية، السياسة النقدية، الجامعة الاسكندرية، 2009.

-لعشب محفوظ، الوجيز في القانون المصرفي الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، 2008 .

-جاب الله حكيم ، فرحات عباس ، قياس استقلالية في ظل الاصلاحات الحديثة ، مذكرة لنيل شهادة الماستر ، المسيلة ، 2019.

-محمد بن بحان، الابعاد الجديدة لاستقلالية للبنوك المركزية في ظل العولمة، اطروحة الدكتوراه، الجزائر، 2012.

-عبد الحسين جليل الغالي، السياسات النقدية في البنوك المركزية، دارالمناهج للنشر و التوزيع، الاردن، 2015.

-عبد الحق ابو عتروس، الوجيز في البنوك التجارية، مطبوعات جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2008.

-شاكر القزيوني ، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2008.

- سليمان بوذياب، اقتصاديات النقود و البنوك ، المؤسسة الجامعية و الدراسات، 1996.

-ضياء مجيد الموسوي، الاقتصاد النقدي، دار الفكر ، الجزائر، 1993.

-مفهوم البنك التجاري و اعماله، مشرف نادي البنوك و الشركات المالية .

-محمد شريف ايمان، دور البنوك التجارية في تمويل التنمية الاقتصادية، فرع نقود مالية و بنوك، البويرة، 2009.

-اسامة محمد الفولي، مجدي محمود شهاب، مبادئ النقود و البنوك، دار الجامعة الجديدة 1990.

- علي توفيق صادق، معبد علي الجارحي ، نبيل عبد الوهاب لطيفة ،السياسات النقدية في البلدان العربية ، 1996.

-منير ابراهيم الهندي ، ادارة البنوك التجارية، مدخل إلى اتخاذ القرارات ، مركز الدالتا للطباعة، 1996.

-اخمد محمود عمارة، اكتشاف و علاج الاخطاء في البنك التجاري ، القاهرة .

-حمزة محمود الترييدي، الائتمان المصرفي ، الوراق للنشر 2002.

-بحوص مجذوب ، استقلالية البنك المركزي بين قانون 90-10 و الامر 11-03 مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني الاول، بشار ، 2006.

-بوزيدي الياس ، القانون البنكي الجزائري ، المركز الجامعي مغنية ، تلمسان

- المصدر: بنك الجزائر النشرة الاحصائية الثلاثية

-بلغروز بن علي ، محاضرات في النظريات و السياسة النقدية ،2004.

المراجع باللغة الاجنبية :

1-Claudio boriq, Gianni toniolo, Piet clement past and future of central banq cooperation, First published .Cambridige university press new york. 2008 .

2-John singleton . Central banqinq in the twentieth centry.

Cambridgeuniversity press . New york.2011.

3-Fredric mishking , Christain bordes ,Pizrre –cyrlle tantcoeur, Doninikue lacoue,Labarthe, Xavier rjot monnaie, Banque et marcge financier 9 eme edition, Pearson France, 2010

4-Thammarah noenjah, Central banhnig, Theory and practice in sustaning and finantial stability, Willy aubished

5- Haward Davies, David green, Banqing on the future-the fall and rise of central banqing, Prenceton university press, Amerca,

6-Chritophe leguevaques – droit des defallances bancaires – economica paris 2002 .

7- khemoudj –le contrle intene des banques et etablissements financiers – in media bank n 64 .

8- Jean raffegeau – pierre dufilis – ramon gonzalez frank i – ashworth – aidit et contrôle des compte – edition francis leefebvnce 1979

9- Banque d'algérie :lettre commune n°317 ;du 08-12-2004 .

قائمة الفهارس

فهرس المحتويات

مقدمة عامة..... الصفحة

الفصل الاول : مفاهيم عامة حول البنوك المركزي و البنوك التجارية

تمهيد.....

المبحث الاول : مفاهيم حول البنوك المركزية.....

المطلب الاول : ماهية البنك المركزي.....

المطلب الثاني : وظائف و اهداف البنك
المركزي.....

المبحث الثاني : ماهية البنوك التجارية.....

المطلب الاول : نشأة و تعريف البنك التجاري.....

المطلب الثاني : البنوك التجارية وظائفها و ابرزها في الجزائر.....

المبحث الثالث : استقلالية البنك المركزي و علاقته بالبنوك التجارية.....

المطلب الاول : استقلالية البنك المركزي.....

المطلب الثاني العلاقة بين البنك المركزي و البنوك التجارية.....

خلاصة الفصل الأول.....

الفصل الثاني : اليات رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية

تمهيد.....

المبحث الاول : الرقابة الداخلية وآلياتها.....

المطلب الاول :ماهية الرقابة الداخلية .....

المطلب الثاني : اهداف الرقابة الداخلية ومبادئها.....

المبحث الثاني : الرقابة الخارجية و الياتها.....

المطلب الاول : ماهية الرقابة الخارجية.....

المطلب الثاني : انواع الرقابة الخارجية.....

خلاصة الفصل الثاني.....

الفصل الثالث : دراسة تطبيقية للأدوات الكمية للسياسة النقدية للرقابة على البنوك 2014-2018

تمهيد.....

المبحث الاول : تقديم بنك الجزائر .....

المطلب الاول : التعريف ببنك الجزائر .....

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر.....

المطلب الثالث : مهام بنك الجزائر حسب الامر 03-11.....

المبحث الثاني : السياسة النقدية المطبقة في الجزائر 2014-2018.....

المطلب الاول: الوضعية النقدية 2014-2018.....

المطلب الثاني : تطور ادوات السياسة النقدية الكمية في الجزائر 2014-2018.....

المطلب الثالث : تقييم الرقابة للبنك الجزائري على البنوك التجارية.....

خلاصة الفصل الثالث.....

خاتمة عامة.....

نتائج و مقترحات الدراسة.....

قائمة المراجع و المصادر.....

فهرس الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	حماية ممتلكات البنك.....	35
02	تطور الكتلة النقدية في الجزائر خلال الفترة 2014-2018.....	61
03	تطور مقابلات الكتلة النقدية في الجزائر خلال الفترة 2014-2018.....	63
04	تطور معدل الاحتياطي الاجباري في الجزائر خلال الفترة 2014-2018....	65
05	تطور سعر اعادة الخصم في الجزائر خلال الفترة 2014-2018.....	66
06	توزيع القروض في نهاية الفترة و التغير السنوي بالنسب المئوية.....	68

فهرس الاشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	كيفية تطبيق تعليمات الادارة العامة.....	37

الملخص:

نهدف من خلال هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على موضوع جد مهم وهو رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية، و التي تعتبر وسيلة فعالة لضمان السير الحسن لجميع البنوك والتقليل قدر الإمكان من الأخطاء المرتبكة، حيث تم إسقاط الدراسة على بنك الجزائر و تم التوصل إلى أن البنوك التجارية تعد من أهم المؤسسات المالية التي تعمل داخل النظام المصرفي، و التي ينبغي متابعة أنشطتها تحت رقابة البنك المركزي بصرامة و فعالية لضمان استقرار هذا الأخير.

ومع تطور حجم المؤسسات الاقتصادية زاد الاهتمام أكثر بنظام الرقابة الداخلية و الخارجية والتي تعتبر بمثابة مهمة دائمة و مستمرة ينبغي القيام بها في كافة مجالات النشاط المصرفي، مما أدى إلى زيادة الاهتمام اكثر بتطبيق معايير و قواعد الرقابة الداخلية و الخارجية في البنوك لتحقيق الأهداف المسطرة.

الكلمات المفتاحية : البنك المركزي، البنوك التجارية، الرقابة الداخلية و الخارجية .

We aim through this study to shed light on a very important topic, which is the central bank's control over commercial banks, which is an effective way to ensure the proper functioning of all banks and to reduce as much as possible the confused errors. The study was dropped on the Bank of Algeria and it was concluded that Commercial banks are among the most important financial institutions operating within the banking system, and their activities should be monitored strictly and effectively under the supervision of the Central Bank to ensure the stability of the latter.

With the development of the size of economic institutions, more attention has been paid to the internal and external control system, which is considered a permanent and continuous task that should be carried out in all areas of banking activity, which led to an increased interest in applying the standards and rules of internal and external control in banks to achieve the established goals .

Keywords: Central Bank, commercial banks, internal and external control

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Université Mohamed Boudiaf a M'sila
Faculté des Sciences Économiques, Commerciales et des Sciences de Gestion
Département: .....

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

عة محمد بوضياف بالمسيلة
ة العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
م: .....

تصريح شرفي

بالالتزام بمعايير الأمانة و النزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي اسفله:

الطالب (ة): تسمية بن سالم ..... المولود(ة) بتاريخ: 1998/05/12 .....

ب: بوسعادة .....

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية (أو ر.س.) رقم: 119981022013[illegible] الصادرة بتاريخ: 2016/04/25 .....عن:

دائرة بوسعادة .....

المسجل بالسنة الثانية ماستر شعبة: مالية ومحاسبة تخصص: مالية وبنوك .....خلال

السنة الجامعية: 2021 ..... والمعد لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان"

: الإيداع وخاية البنك المركزي على البنوك التجارية وفعاليتها في الجزائر .....

.....

.....

.....

.....

.....

أصرح بشرفي أني إلتزمت بمراعاة معايير الأمانة والنزاهة العلمية المطلوبة في إنجاز مذكرة الماستر المذكور أعلاه.

حرر بتاريخ: 2021/06/21 .....

التوقيع و البصمة

.....

*يحرر كل طالب (ة) تصريحا فرديا في حالة اعداد المذكرة من طرف أكثر من طالب(ة) واحد

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Université Mohamed Boudiaf a M'sila
Faculté des Sciences Économiques, Commerciales et des Sciences de Gestion
Département: .....

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
ة العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
م: .....

تصريح شرفي

بالالتزام بمعايير الأمانة و النزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي اسفله:

الطالب (ة):..سارة عوطي..... المولود(ة) بتاريخ: ..1997/09/28.....

ب:.....بوسوادة.....

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية (او ر.س.) رقم: ..119971022029..... الصادرة بتاريخ: ..2016/04/25.....عن:

49000 7

..دائرة بوسوادة.....

المسجل بالسنة الثانية ماستر شعبة: ..مالية ومحاسبة.... تخصص:..مالية دولية.....خلال

السنة الجامعية:.....2021..... والمعد لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان"

:..الإدارة الرشيدة للبنوك المركزي على البنوك التجارية - وفعاليتها في الجزائر.....

.....

.....

.....

.....

.....

أصرح بشرفي أني إلتزمت بمراعاة معايير الأمانة والنزاهة العلمية المطلوبة في إنجاز مذكرة الماستر المذكور أعلاه.

حرر بتاريخ: ..2021../..06../..21...

التوقيع و البصمة

.....

*يحرر كل طالب (ة) تصريحا فرديا في حالة اعداد المذكرة من طرف أكثر من طالب(ة) واحد